



مُحَمَّدْ بْنُ عَمَّارِ الْقَاهِري

الحافظ

ابي نعيم احمد بن عباد الله الأصبهاني

(٤٣٦ - ٣٣٦)

دراسة وتحقيق
ساعدين عمر بن غازى

دار الصداقة للتراث

لنشر والتحقيق والتوزيع

٢٢١٥٨٧ - ص ٢ ١٧٧

كتاب قد حوك درا بعين الحسن ملحوظة
لهذا قلت تبليها
حقوق الطبع محفوظة
للناشر

الطبعة الأولى

١٤١٠ - ١٩٨٩ م

دار الصحابة للتراث بطنطا
لنشر وتحقيق والتوزيع
شارع المصيرية - أمام محطة بنزين التهاون
ت ٢٣٥٨٧ - ص . ب : ١٧٧

بِخَلْقِكُمْ إِلَى الْحَافِظِ إِلَى نِعِيمِ أَحَدٍ

أَنْ يَمْلِئَ اللَّهُ أَنْتَ بِأَجْيَانِكَ مَا فِي أَنْفُسِكَ

أَنْ تَوَالِيَ أَبْيَانَكَ مَرَّةً بَعْدَ أَبْيَانٍ أَكْثَرَ مِمَّا أَعْلَمُ

أَنْ تَرَوَيَ أَنْ يَمْلِئَ أَجْيَانَكَ مَا فِي أَنْفُسِكَ

بسم الله الرحمن الرحيم

إن الحمد لله - نحمده ونستعينه ونستغفره ، وننحوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا . من يهدى الله فلا مضل له ، ومن يضللا فلما هادى له - وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمدا عبد الله ورسوله .

أما بعد

فإن أصدق الحديث كتاب الله تعالى ، وأحسن المدى هدى محمد ﷺ وشر الأمور محدثاتها ، وكل محدثة بدعة ، وكل بدعة ضلاله ، وكل ضلاله في النار ...

فهذا الجزء الحديثى من تصانيف الإمام الحافظ أبي ثعيم الأصبهانى ، وهو مع صغره يدل على ما تميز به الحافظ الكبير ، من أنه كان أعلى أهل الدنيا إسناداً في عصره - حتى قيل (لقد بقى أبو نعيم أربع عشرة سنة بلا نظير لا يوجد شرقاً ولا غرباً أعلى إسناداً منه ولا أحفظ منه)^(١) - وهذا هيأه لإقبال الناس عليه وأخذهم عنه ، زِدْ على ذلك معرفته بطرق الحديث الكثيرة .

فعلو الإسناد في هذا الجزء يتحقق لأنّ نعيم يقرب إسناده من بعض أئمة الحديث .. ومثال ذلك أن يقع الإسناد لأنّ نعيم بواسطه رجلين فيما بينه

(١) طبقات الشافعية (٤/٢١)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أَخْبَرَنَا الْمَسْدَلُ التَّقِيرُ أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ الرَّحِيمِ سَعْدٍ
بْنَ الْمَرَاتِ الْخَسْرَى أَجَازَهُ أَنْ لَمْ يَكُنْ سَاعَةً إِذْ تَجَعَّلُ
الْمَاءُ مُلْمَدُ الصَّادِقِ بْنُ أَبِي حَمْرَوْبٍ أَمِيلًا وَسَالِ الْعَرَبِ
أَسَاطِيرَ مَخَالِبِهِ فَالْمَوْلَى أَنَا الْمَسْنَهُ أَبُوكَسْرٍ عَلَى رَاحِمِهِ
أَبْصَبَهُ الْوَاحِدُ مِنَ الْهَارِيِّ أَجَازَهُ أَنْ لَمْ يَكُنْ سَابِقُ
الْمَوْلَى حَدَّهُهُ أَنَا أَبُو جَعْفَرٍ عَمَدُتُ أَهْمَدَ
بَضْرِبِهِ أَوْ الْعَنْهُ الْعَيْدَادِيَّ أَنَا أَبُو عَلِيِّ الْخَسْرَى
بْنَ أَحْمَدَ أَنْهَاهُهُ وَلَمْ يَجَعِزْ أَسَاطِيرَ أَنَا أَبُو مُعَايِّرَهُ حَافِظُ
أَحْمَدَ بْنَ سَعْدِهِ اللَّهِ بْنَ أَحْمَدَ بْنَ أَسْقَفِ الْمَرْأَهُ عَذَّبَهُ
فِي الْحَرَمِ نَسْئَهُ ١٤٧ حَدَّ تَنَعِيهِ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرِ شَفَعَهُ
يُونُسَ بْنَ حَبِيبٍ تَشَاءُوا رَوْدَارَوْتَارَفَانْ سَعْدَ بْنَ
سَعِيدٍ حَ وَثَتْ أَسْهَدَ لِنَحْنَ فَرِزَقَنَاهُ اللَّهُ بِرَبِّهِ
بِرَبِّهِ أَنَّهُ أَنْتَ
أَبْنَتْ عَسْرَهُ عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ ثَابَتِهِ فَ
أَبْوَبَ الْأَخْصَارِيَّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَى اللَّهِ عَبْدٌ وَسَمِّ
قَالَ مِنْ صَامِ رَمَضَانَ وَسَلَّمَ مِنْ شَوَّالٍ فَقَدْ صَامَ الدَّهْرَ

رَوَاهُ عَنْ دُنْدُرٍ عَنْ شَعْبَهُ مُثْلِهِ

وَمَنْ رَأَاهُ هُنَّ سَعِيدُ مِنَ الْمَاثِبِينَ وَالْمَأْتَهُ وَالْمَعْلُومَ
يَحْوِي بْنَ سَعِيدَ أَخْوَهُ وَهُوَ نَابِيٌّ وَابْنَ جَرِجَعَ وَحَمْزَهُ
ابْنَ ثَابَتٍ وَرَوْحَ بْنَ الْعَاصِمِ وَسَفَيَّارَ الشَّورِيِّ وَآخَرِينَ

ورواه عن عبد الله بن ثابت صنفوان بن سليم : —
 حدثنا أبو علی محمد بن احمد بن الحسن ثنا بشير
 موسى ثنا الحمید ثنا عبد العزیز بن محمد الله را ورد
 عن صنفوان بن سليم و سعد بن سعید عن عبد الله بن
 ثابت عن أبي أيوب عن النبي صلى الله عليه وسلم
 عزيز من حدیث صنفوان لا أعلم رواه عنه إلا
 الله را ورد وصنفوان بن سليم من ثابو المدينة
 وعبار لهم مولى جاءه بنت عبد الرحمن ويکنی أبا عبد الله
 حدثنا عبد الله بن جعفر ثنا اسماعيل بن عبد الله
 ثنا عمر بن عالله المصري ثنا يحيى بن معاذ عن أبي زرعة
 عمر وعنه جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم من صام رمضان
 ثم أتبعه شوال فكان شواله شوال فتى شوال

حدثنا ابراهيم بن احمد بن ابي حصين الوراعي
 حدثني ابوجعین ثنا ابو فراس بن عبد الرحيم ثنا
 رواه بن الجراح ثنا ابو الشهار الا زهاري عن ابي شعرا
 مجاهد عن ابی هشیرة قال قال رسول الله صلى
 الله عليه وسلم من صام رمضان وساق شوال
 فقد صام السنة قال شهري قال رسول الله صلى الله

وين كل من : أئي النضر هاشم بن القاسم الحافظ الثقة ثبت المتوفى سنة (٢٠٧) في الحديث رقم (٦) ، وأيضا عبد الرزاق بن همام صاحب المصنف الشهير المتوفى سنة (٢١١) في الحديث رقم (١٥) ، وأيضا الإمام الحافظ عبدالله بن الزبيري الحميدى المتوفى سنة (٢١٩) في الحديث رقم (٢) ولادة أئي نعيم الحافظ سنة (٣٣٦) . فتأمل ما بين هؤلاء الحفاظ وبين حافظنا من الزمن . فأبوا النضر وعبد الرزاق من شيوخ أحمد والحمدى من شيوخ أحمد والبخارى وهذا غاية في العلو في عصره .

وللعلو فضيلة لا تخفي على ذوى المعرفة ...

وهذا من دواعى نشر هذا الجزء ، كما أن من دواعى ذلك إبراز تركة الحافظ أئي نعيم ماله من علو القدر في هذا الميدان ، وما لمصنفاته من الميزات كأنفراده بالطرق التي لا تكاد تجدها في تصانيف غيره^(١) .

وأسأل الله أن يوفقنى للصواب في القول والعمل ، ويعصمنى برحمته وكرمه من الخطأ - فيما أذكر - والخطلل ، وإنه حسبي ونعم الوكيل .

وكتب .. أبوالحسن ساعد بن عمر بن غازى
المنصورة في يوم الثلاثاء / ٢٢ / رجب / ١٤٠٩ هـ
الموافق / ١٩٨٩ م

(١) هذه المقدمة مستندة من مقدمات الشيخ عبدالله بن يوسف الجذيني للأجزاء الحديثية للحافظ أئي نعيم فيما انتهى إليه عاليا عن أئي نعيم الفضل بن دكين وسعيد بن منصور .

ترجمة موجزة للمصنف

هو الإمام الحافظ ، الشفه العلامة ، شيخ الإسلام ، ورأس أهل الإتقان :
أبوئعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن أسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني .
وقد كان مولده سنة ٢٣٦ هـ على الراجح .

وكان والد أبي نعيم محدثاً رحالةً مما هيأ له بيته علمية فلم يكدر يبلغ الثامنة
من عمره حتى كان والده رحمه الله قد حصل له على إجازة من عدد من
العلماء الذين تفرد أبوئعيم بالرواية عنهم .

وسمع هو من خلق كثير ، ورحل وطوف وحصل ما لم يحصله كثير من
حافظ زمانه ، وجاء عليه زمان وهو أعلى أهل الدنيا إسناداً فهو لذلك يعد
من العلماء الأكابر المتقنين المكثرين .

وقد قال عنه الخطيب البغدادي : « لم أر أحداً أطلق عليه اسم الحفظ
غير رحيلين ، أبوئعيم الأصبهاني ، وأبوا حازم العبدري الأعرج »^(١) وقال عنه
أيضاً شيخ الإسلام ابن تيمية « هو من أكبر حفاظ الحديث ومن أكثرهم
تصنيفات ، ومن انتفع الناس بتصانيفه ، وهو أجل من أن يقال له : ثقة ،
فإن درجة فوق ذلك »^(٢) .

(١) طبقات الشافعية (٤/٢١) .

(٢) مجموع الفتاوى (١٨/١٧)

وسوف أكتفى بهذا التعريف الموجز بحال المصنف لشهرته وتناول الكثير من كتب الترجم له ، كذلك استيعاب بعض الأخوة الباحثين لترجمته في تقديمهم لبعض كتبه مثل تقديم الدكتور محمد راضى لكتاب « معرفة الصحابة » وإبراهيم التهامى لكتاب « تثبت الإمامة » والإستاذ محمد لطفي الصباغ في كتابه « أبونعم حياته وكتابه الخلية » .

وقد أخذت على أى نعيم مأخذ وهى :

— سرده في مؤلفاته الأخبار والروايات الواهية التي ينبغى الحكم على كثير منها بالوضع مع سكوته عنها .

— وصفه بالتصوف ، وبالتشيع وأنه أشعرى الإعتقداد .

وقد ذب عنه غير واحد ونفى عنه تلك المأخذ كالعلامة المعلمى . في (التشكيل) (١١٩/١٢٤) والدكتور راضى والاستاذ التهامى والشيخ عبدالله بن يوسف .

إلا أن الأستاذ الصباغ أقر وصف أى نعيم بالأشعرية وهذا منه قصور تحقيق إنما الرجل سلفي الإعتقداد ونصوله التي حكها عنـه شيخ الإسلام ابن تيمية وغيره ظاهرة في براءته من الأشعرية وله مصنفات كثيرة وقد عـد مصنفاته كثيراً من ترجم له وحدث عنه من الشيوخ خلائقـ كثيرون .

مات رحمـه الله سنة ٤٣٠ هـ .

(١) راجع در، تعارض العقل والنقل، (٣/٩٧٠). مجموع الفتاوى (٥/٦٠) لابن تيمية .
العلو (ص ١٧٦) للذهبي و[مختصر العلو (ص ٢٦١)] واجتماع الجيوش الإسلامية (ص ١١) لابن القيم .

ذكر شيوخ المصنف الذين روی عنهم في هذا المجلس

١ - إبراهيم بن أحمد بن أبي حصين الوداعي :-

لم أقف له على ترجمة .. روايته رقم (٤ ، ٧) .

٢ - إبراهيم بن محمد بن حمزة بن عمارة ، أبواسحاق بن حمزة الأصبهاني
الحافظ :-

قال أبونعم : واحد زمانه في الحفظ لم يُرّ بعد مظاهر مثله في الحفظ ،
جمع الشيوخ وصنف المسند

وقال ابن منده : لم أر أحداً أحفظ من أبي إسحاق .

روى عن محمد بن عثمان بن أبي شيبة ، والفضل بن حباب وغيرهما ،
روى عنه المصنف وبين منده وأبوبكر بن مردوية وتوفي سنة
(٣٥٣هـ) (١) .

روايته رقم (٦ ، ١٠) .

٣ - أحمد بن جعفر بن حمدان بن مالك ، أبوبكر القطبي :-

كان ثقة زاهداً صالحاً ، وتغير في آخر عمره ، وسماعه للمسند صحيح .

(١) ترجمته في : ذكر أخبار أصبهان (١٩٩/١) السير (٨٢/١٦) ، تذكرة الحفاظ (٩١٠) ،
والعبر (٩١/٢) .

روى عن : عبدالله بن أحمد بن حنبل (المستد ، الزهد ، وغير ذلك) ، والكديمي وأئم مسلم الكجي وآخرين .

وروى عنه : الدارقطني ، وابن شاهين ، وبن المذهب ، والمصنف وخلق .

ولد سنة (٢٧٤) ومات سنة (٣٦٨) ^(١) .

روايته رقم (١) .

٤ - أحمد بن يوسف بن خلاد ، أبوبكر النصيبي العطار :-

كان ثقة صحيح السماع ، لكنه لم يكن يفهم العلم .

روى عن : الحارث بن أبيأسامة - فأكثر - والكديمي ، والنتام ، وغيرهم .

وعنه : الدارقطني ، وابن رزقيه ، والمصنف وآخرون .

مات سنة (٣٥٩) ^(٢) .

روايته رقم (٦) .

٥ - سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير ، أبوالقاسم الطبراني اللخمي .
حافظ الإسلام صاحب التصانيف ومن جملتها المعاجم .. شهرته مغنية

(١) ترجمته في : تاريخ بغداد (٤/٧٣ ، ٧٤ ، ١٦/٢١٠) والسير (١/٨٧ ، ٨٨) والميزان (١/١٦ ، ٢١٠/٤) ولسان الميزان (١/١٤٥ ، ١٤٦) والتشكيل (١/٦٠-١٠٩) .

(٢) ترجمته في السير (٥/٦٩) وتاريخ بغداد (٥/٢٢١-٢٢٠) .

عن التعريف به ، ولد سنة (٢٦٠) ومات سنة (٣٦٠ هـ).^(١)
روايته رقم (٨ ، ١٢ ، ١٥) .

٦ - عبدالله بن جعفر بن أحمد بن فارس ، أبو محمد الأصبهاني :-
ثقة عابد إنتهى إليه علو الإسناد .

روى عن : محمد بن عاصم الثقفي ، ويونس بن حبيب ، وأحمد بن
يونس الضبي وسمّويه وغيرهم .

وعنه : ابن منهه ، وابن مردویه ، والمصنف وآخرون .

ولد سنة (٢٤٨) ومات سنة (٣٤٦ هـ).^(٢)

روايته رقم (١ ، ٤) .

٧ - عبدالله بن محمد بن جعفر بن حيان ، أبو محمد الأصبهاني المعروف
بـ (أبي الشيخ) .

الحافظ الثقة أحد الأعلام صاحب التصانيف السائرة مع سعة علم
وغزاره حفظ وصلاح .

لقي الكبار وسمع منهم كأبي يعلى الموصلى وأبي عروبة الحدافي وأبي بكر
بن أبي عاصم والبغوى وغيرهم .

(١) ترجمته في : ذكر تاريخ أصبهان (٣٣٥/٢) والسير (١١٦/١٦) وتنكيرة الحفاظ (٩/٢)
والبداية والنهاية (٢٧٠/١١) وطبقات الخنابلة (٤٩/٢ - ٥١) .

(٢) ترجمته في : ذكر أخبار أصبهان (٨١/٢) والسير (٥٥٣/١٥) .

وعنه : المصنف ، وابن منه ، وابن مردوه وخلق كثير .

ولد سنة (٢٧٤) ومات سنة (٣٦٩ هـ) ^(١) .

روايته رقم (١٣) .

٨ - محمد بن أحمد بن الحسن بن إسحاق ، أبو على المعروف بـ (ابن الصواف البغدادي) .

كان ثقة مأموناً من أهل التحرز .

روى عن : بشر بن موسى ، وعبد الله بن أحمد بن حنبل ، وأحمد بن يحيى الحلواني ومحمد بن عثمان بن أبي شيبة وآخرين .

وعنه : الدارقطني وغيره من المتقدمين ، والمصنف - فأكثر ..

ولد سنة (٢٧٠) ومات سنة (٣٥٩ هـ) ^(٢) .

روايته رقم (٦ ، ١٠) .

٩ - محمد بن أحمد بن محمد ، أبو بكر المفيد البغدادي :-

محدث مشهور ، مجمع على ضعفه واتهامه .

روى عن : موسى بن هارون ، وأحمد بن يحيى الحلواني ، وأبي علي الموصلى وخلق كثير .. وروى مناكير عن مجاهيل .

(١) ترجمته في : ذكر أخبار أصبهان (٩٠/٢) والسير (٢٧٦/١٦) وتذكرة الحفاظ (٩٤٧-٩٤٥).

(٢) ترجمته في : تاريخ بغداد (٢٨٩/١) والسير (١٨٤/١٦ ، ١٨٥) .

روى عنه : البرقاني في صحيحه حديثا واحدا مع اعتذاره واعترافه
بأنه ليس بحجة .. كذلك روى عنه المصنف وغيرهما .

ولد سنة (٢٨٤) ومات سنة (٣٧٨) ^(١) .

روايته رقم (١٧) .

١٠ - محمد بن حميد بن سهل ، أبو بكر المخرمي :-

وثقه المصنف وضعفه البرقاني وغيره لتخليطه وتساهله .

روى عن : الفضل بن الحباب وجعفر بن محمد الفريابي ومحمد بن جرير الطبرى وغيرهم .

وروى عنه : الدارقطنى وابن رزقون والمصنف وغيرهم .

توفي سنة (٣٦١) ^(٢) .

روايته رقم (٦) .

محمد بن علي بن حبيش بن أحمد ، أبوالحسين الناقد البغدادى :-

قال المصنف : « ثقة » ، وذكره الخطيب مع ابن الصواف عند البرقاني

فقال (أوه.. جبلان) قال الخطيب : (يعنى في الثقة والثبت)

(١) نرجمنته في : تاريخ بغداد (٣٤٦/١) ، (٣٤٨) ، والبيزان (٤٦٠/٣) ، (٤٦١) ، والمعنى في (الضعفاء) (٥٢٦٠) ، ولسان الميزان (٤٥١/٥) ، تذكرة الحفاظ (٩٧٩) .

(٢) نرجمنته في : تاريخ بغداد (٢٦٤/٢) ، (٢٦٥) ، الميزان (٥٣١/٣) ، ولسان الميزان (١٤٩/٥) ، (١٥٠) .

وقال ابن أبي الفوارس : (كان شيخا ثقة صالح)
روى عن : أبي شعيب الحرانى ، وأحمد بن يحيى الحلوانى ، و محمد بن
عبدالله الحضرمى وغيرهم .

وعنه : ابن رَزْقُوِيَّهُ ، وأبُو عَلَى بْنِ شَادَانَ وَالْمَصْنُفُ وَغَيْرُهُمْ .
مات سنة (٣٥٩) ^(١) .

روايته رقم (١٤) .

١٢ - محمد بن محمد ، أبوالحسن :-
لم أقف عليه
روايته رقم (١٨) .

١٣ - محمد بن محمد بن عبيدة الله ، أبوالحسن الجرجاني :
الإمام المحدث الحجة
سمع ابن خزيمة ، وابن جوصاء ، وأبا العباس السراج وطبقتهم .
روى عنه المصنف وغيره .
مات بعد (٣٦٠) ^(٢) .
روايته رقم (١٧) .

(١) ترجمته في : تاريخ بغداد (٢/٨٦) .

(٢) ترجمته في : السهر (١٦/٢٧١) ، وتنذكرة الحفاظ (٣/٩٨٤) .

١٤ - محمد بن المظفر بن موسى بن عيسى ، أبوالحسين البغدادى :
الحافظ الإمام .. قال الخطيب : وكان حافظا صادقا .. وكان الدارقطنى
يجله ويعظمه ولا يستند بحضرته .. وقال فيه : ثقة مأمون يميل إلى التشيع
قليلا . سمع الباغمى ، وابن جرير ، وأبا عروبة وطبقتهم .
روى عنه : الدارقطنى ، وابن شاهين ، والبرقانى ، والمصنف ، وخلق
كثير .

توفى سنة (٣٧٩ هـ) ^(١) .

روايته رقم (٩ ، ١١) .

١٥ - محمد بن معمر بن ناصح ، أبومسلم الذهلى الأديب :
مات سنة (٣٥٥ هـ) ^(٢) .

١٦ - نذير بن جناح القاضى المحاربى :
لم أقف له على ترجمة .
ووقع في الأصل : بدیر بن جناح ولم أقف عليه هو الآخر .

(١) ترجمته في : تاريخ بغداد (٢٦٢/٣) ، ٢٦٤ ، والسير (٤١٨/١٦) ، (٤٢١) . والعبر (١٢/٣) ، ونذكره المخاطب (٩٨٠) ، وله ذكر في سؤالات السهمى (٢٢١) .
(٢) كما يرجى له المؤلف (المصنف) في دكر أجيال أئمّة بيان (٢٨٢/٢)

وَمَا أَثْبَتَاهُ يَوْافِقُ مَا وَقَعَ فِي بَعْضِ مَغَافِلَاتِ الْمُصَنَّفِ كَمَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ
تَحْقِيقُ الدَّكْتُورِ مُحَمَّدِ رَاضِيِّ الْحَدِيثِ رَقمُ (١٩٦) .
رَوَائِيهُ رَقمُ (٥) .

توثيق الكتاب ، ووصف المخطوطة التي اعتمدنا عليها .
النسخة الموجودة عندنا هي في الأصل من مخطوطات دار الكتب المصرية
رقم /٢٥٥٨٣/ حديث/ميکروفیلم رقم ٢٢٦٠٥ .

* اسم الكتاب

كما تراه مثبتا في أول النسخة « مجلس من أمالى الحافظ أى نعيم أحمد بن عبد الله بن إسحاق الأصبهانى » .

تاریخ تحديث هذا المجلس : في المحرم سنة ٤٣٧ هـ .

توثيق نسبة الكتاب إلى مؤلفه :

هذا الكتاب صحيح النسبة إلى مؤلفه الحافظ أى نعيم بلا ريب وأستدل
له بعده أدلة :

الأول : الإسناد المذكور في أول المخطوطة .

هذا الإسناد رجاله ثقات معروفون وهذا مما يدل على صحة النسبة وهذا
هو الإسناد .

أخبرنا المسند المتفرد أبو محمد عبد الرحيم بن الفرات الحنفى إجازة - إن لم يكن سمعاً ، أنا المشايخ العلامة الصلاح بن أى عمرو بن أميلة وست العرب إجازة مكتبة قالوا : أنا المسند أبوالحسن على بن أحمد بن عبد الواحد ابن البخارى إجازة - إن لم يكن سمعاً ولو لأحدهم ، أنا أبو جعفر محمد بن أحمد بن نصر بن أى الفتاح الصيدلاني كتابه أنا أبو على الحسن بن أحمد

الحداد وأنا حاضر أسمع أنا أبوئيم الحافظ أحمد بن عبدالله بن أحمد بن إسحاق قراءة عليه في المحرم سنة ٤٣٧هـ .

وهذه تراجم رجاله :

١ - أبو محمد عبد الرحيم بن محمد بن عبد الرحيم المعروف بابن الفرات فاضل مصرى ، مولده ووفاته بالقاهرة .

له « تذكرة الانام في النهى عن القيام » ومجامع وختصارات وولد سنة ٧٥٩هـ ووفاته سنة ٨٥١هـ [الضوء اللامع (٤/١٨٦) والأعلام (٣٤٨/٣)] .

٢ - سنت العرب بنت محمد بن فخر الدين على بن أحمد البخارى أم محمد مسنده مكثرة سمع منها بعض مشهورى الحفاظ ، وانتشر عنها حديث كثير ، كانت إقامتها في صالحيه دمشق ومن روى عنها الحافظ بن الجزرى سمعها في دارها (بسفع قاسيون) ماتت سنة ٧٦٦ [الأعلام ٧٧/٣] .

لم أقف على ترجمة للصلاح بن أبي عمرو بن أميلة .

٣ - أبوالحسن علي بن أحمد بن عبد الواحد السعدي المقدسى الصالحي الحنبلي ، فخرالدين أبوالحسن المعروف بابن البخارى .

أثنى عليه عمه الحافظ الضياء ، ووصفه بالخلق الجميل والمرؤدة التامة .

قال الحافظ المزى : أحد المشايخ الأكابر ، والأعيان الأمثال من بيت العلم والحديث قال . ولا يعلم أن أحداً حصل له من الخظوة في الرواية في هذه الأزمان مثل ما حصل له .

وقال ابن تيمية : ينشرح صدرى إذا أدخلت ابن البخارى بيني وبين رسول الله ﷺ في حديث .

وقال الذهبي : كان فقيها إماماً فاضلاً أديباً زاهداً صالحاً خيراً ، عدلاً مأموناً . استجاز له عمه الضياء من خلق منهم : أبوالمكارم اللبناني ، وأبو جعفر الصيدلاني ، وأبو الفرج بن الجوزي وغيرهم . ومن سمع منه من الحفاظ والأكابر : المنذري ، الدمياطي ، وابن دقيق العبد ، وشيخ الإسلام ابن تيمية وابن جماعة ورحل إليه أبوالفتح بن سيد الناس : فوجده مات قبل وصوله بيومين ، فتألم لذلك .

ولد سنة ٥٧٦ هـ . ومات سنة ٦٩٠ هـ .

[البداية والنهاية ١٣ / ٣٤٣ - ٣٤٤] [طبقات الحنابلة لابن رجب ٣٢٩ - ٣٢٥ / ٤١٧ - ٤١٤] [الأعلام ٤ / ٢٥٧] .

٤ - أبو جعفر الصيدلاني محمد بن أحمد بن نصر بن أبي الفتح الأصبهاني الصيدلاني .

الشيخ الصدوق المعمر مسند الوقت .

حضر الكثير على الحداد ومحمود الصيرفي وسمع من فاطمة بنت عبدالله الجوزدانية ، روى عنه الشيخ الضياء ، فأكثر وبالغ وأجاز لابن الدّرجي ، وابن البخاري ، وابن شيبان وطائفه انتهى إليه علو الإسناد في الدنيا . ورحلوا إليه .

ولد في ذى الحجة سنة ٥٠٩ هـ ومات سنة ٦٠٣ هـ .

[السير (٢١/٤٣١-٤٣٠) وال عبر (١٣٥/٣)] [الشذرات (٥/١٠-١١)] [النجوم الظاهرة (١٩٣/٦)] .

٥ - أبو على الحسن بن أحمد الحداد الأصبهاني :
مسند الدنيا راوية ألى نعيم .

وقد كان ثقة صالحًا جليلًا مسندًا مكثراً ، ومقرئاً مجيداً .

حدث عنه : السلفي ، وأبو المكار أحمد بن محمد اللبناني وخلق خاتمهم أبو جعفر الصيدلاني ، وحدث عنه بالإجازة : أبو القاسم بن عساكر ، وأبو سعد السمعاني وغيرهما ولد سنة ٤١٩ هـ توفي سنة ٥١٥ هـ .

[سير اعلام النبلاء (١٩/٣٠٣-٣٠٧)] [وشذرات الذهب (٤٧/٤)] [والمنتظم (٩/٢٢٨)] .

الثاني : أسانيد المصنف وذكر شيوخه وطريقته فيه ، كل ذلك ظاهر في كون الجزء من تصنيفه بلا ريب .

الثالث : إن بعض الأحاديث التي في هذا الجزء كانت من موارد بعض العلماء .

فقد عزا الأئم ابن القيم أحاديث لآئي نعيم وقعت في هذا الجزء - ولم أقف عليها لأنني نعيم إلا في هذا الجزء - فقال ابن القيم في (تهذيب السنن) (٣٠٩ / ٣) وهو يتكلم على حديث « من صام رمضان ثم أتبّعه بست من شوال فكأنما صام الدهر » .

وأما حديث آئي هريرة : فرواه أبو نعيم من حديث ليث بن آئي سليم عن مجاهد عنه عن النبي ﷺ .

قلت : وهذا الحديث رواه أبو نعيم في هذا الجزء برقم (٤) .

وأيضاً قال ابن القيم : « ورواه من حديث عبدالله بن سعيد بن آئي سعيد المقربي عن آئي سعيد عن آئي هريرة عن النبي ﷺ ، وقال أبو نعيم : ورواه عمرو بن دينار عن عبد الرحمن بن آئي هريرة عن آئيه ، ورواه اسماعيل بن رافع عن آئي صالح عن آئي هريرة » أ.هـ .

قلت : حديث عبدالله بن سعيد رواه أبو نعيم في هذا الجزء رقم (٥)
وقال عقبه أيضاً : « ورواه عمرو بن دينار ... الخ »

وقال ابن القيم أيضاً : « وقال أبو نعيم الأصبهاني : روی عن عمرو بن دينار ومجاهد عن جابر مثله » .

وهذا القول ذكره المصنف في هذا الجزء تحت الحديث رقم (٣)
ما يغلب الظن على أن ابن القيم اعتمد في روایة هذه الأحاديث من هذا
الجزء الذي بين أيدينا . والله أعلم ..

الرابع : السمعات الموجودة بالخطوطة :
من الأدلة القوية في إثبات الخطوطة إلى المؤلف فقد جاء في الأصل
المنقوله منه
الحمد لله وحده .

قرأت هذا المجلس على الشيخ شهاب الدين السنباطى . بروايته له عن
سارة عن العز بن الفرات بسندهما براءة الحقة محمد المظفرى فسمعه الشيخ
العلامة شمس الدين محمد بن أبى الثناء الغنوى ، وعبدالحق ولد المسمع
وأجاز مرويه بتاريخ عاشر جمادى الآخرة سنة اثنى عشرة وتسعمائة وكتبه
محمد المظفرى ، وصلى الله على سيدنا محمد وآلها وصحبه وسلم صحيح
ذلك - وكتبه أحمد بن محمد بن عبد الحق السنباطى .

عمل في هذا الجزء

- ١ - حفقت نصوص الكتاب .
 - ٢ - حاولت ضبطه أسماء رجال السنن والتأكد منها ومن لم أغير له على ترجمته تركته كما هو في المخطوطة .
 - ٣ - ترقيم الأحاديث والآثار .
 - ٤ - حفقت أسانيده جمياً ، وميزت درجة كل إسناد من حيث القبول والرد ، وهو لغایة مقصودة مع تخرج الحديث أو الآثر من مظانه .
 - ٥ - ذيلت بعض الأحاديث ببعض الفوائد الفقهية وذلك إتماماً للفائدة .
 - ٦ - ميزت بين الأصل وتعليقى عليه بوضع الأصل في الأعلى وتعليق أسفل الصفحة .
- والله ولي التوفيق ، وصلى الله على نبينا ورسولنا محمد وعلى آله وصحبه آجمعين .

وإليك نص الجزء ...

[١] - حدثنا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا ورقاء عن سعد بن سعيد ح ، وثنا أحمد بن جعفر بن حمدان ثنا محمد بن يونس الكديمي ثنا يزيد بن هارون ثنا شعبة عن ورقاء بن عمر عن سعد بن سعيد عن عمر بن ثابت عن أبي أيوب الأنباري أن رسول الله ﷺ قال : « من صام رمضان وستةٌ من شوال فقد صام الدهر » ^(١) رواه غندر عن شعبة مثله .

(١) صحيح

أخرجه مسلم (١١٦٤) من طريق إسماعيل بن جعفر .
وأخرجه أيضاً هو وابن ماجه (١٧١٦) من طريق عبدالله بن تمر .
والترمذى (٧٥٩) وأحمد (٤١٧/٥) من طريق أبي معاوية وابن أبي شيبة (٩٧/٣) وعنه مسلم
والطبراني في الكبير (٤/٣٩٠٦) من طريق عبدالله بن المبارك .
وأحمد (٤١٩/٥) وعنه الطبراني في (الكبير) (٤/٣٩٠٣) .
والطحاوى في (مشكل الآثار) (١١٧/٣) وابن عدى في (الكامل) (١٨٩/٣) من طريق
ورقاء بن عمر .

وعبد بن حميد في (المتخب) (٢٢٨) والبغوى في (شرح السنة) (١٧٨٠) والبيهى
(٢٩٢) من طريق محاضر بن المورع .

والطبرانى (٤/١٣٤ - ١٣٥ / ٣٩٠٤ ، ٣٩٠٥) من طريق محمد بن عمرو .

وعبدالرزاقي في (مصنفه) (٧٩١٨) ، (٧٩١٩) ، (٧٩٢١) وعنه الطبرانى في (الكبير)
(٤/١٣٤ / ٣٩٠٢) من طريق داود بن قيس وأبي بكر بن أبي سارة وابن جرير .

والطبرانى في (الكبير) (٤/١٣٥ / ٣٩٠٧) وفي (الصغر) (١٢٨/١) من طريق روح بن
القاسم .

والطبرانى في (الكبير) (٤/١٣٦ / ٣٩١٢) وابن عدى في (الكامل) (١١٨٩/٣) من طريق
يحيى ابن سعيد .

والطبرانى في (الكبير) (٤/١٣٦ / ٣٩١٢) والطحاوى في (مشكل الآثار) (١١٨/٣) تعليقاً من
طريق حفص بن غياث .

والطبرانى في (الكبير) (٤/١٣٥ / ٣٩٠٩) من طريق عمر بن علي .

والطحاوى في (مشكل الآثار) (١١٧/٣) من طريق عبد ربه بن سعيد

والخطيب في (تاريخه) (٥٧/٣) من طريق حسن بن حى وسفيان الثورى

والطبرانى في (الكبير) (٤/١٣٥ / ٣٩٠٨) من طريق فرة بن عبدالرحمن وعمرو بن الحارث
ومحمد بن أبي حميد وأيضاً الطحاوى (١١٨/٣) من طريق فرة بن عبدالرحمن كلامهم عن سعد بن
سعيد أخي يحيى بن سعيد عن عمر بن ثابت الأنصارى عن أبي أيوب مرفوعاً .

أما سفيان بن عيينة فخالف هذا الجمع فرواه عن سعد بن سعيد عن عمر بن ثابت عن أبي أيوب
موقوفاً .

أخرجه الحميدى في (مبنته) (٣٨٠) وعنه الطحاوى (١١٨/٣) ثنا سفيان حدثى سعد بن
سعيد به موقوفاً .

قال الحميدى « فقلت لسفيان أو قيل له : إنهم يرعنونه - قال : اسكت عنه قد عرفت ذلك »
قلت : إن هذا لا يسقط الإحتجاج بالمرفوع فهذه الخالفة لا تضر لأن الترجيح حاصل بالكثرة
والحفظ ... والله أعلم .

وقال الترمذى « حديث حسن صحيح »

قلت : سعد بن سعيد صدوق سوء المحفظ كما في (التقريب) فقد قال الترمذى عقب الحديث
« قد تكلم بعض أهل الحديث في سعد بن سعيد من قبل حفظه » وكذلك قال الطحاوى « هذا
الحديث لم يكن بالقوى في قلوبنا من سعد بن سعيد ورغبة أهل الحديث عنه حتى وجدناه قد أخذ
عنه من ذكرنا من أهل الجلاء في الرواية والثبت ، ووجدناه قد حدث به عن عمر بن ثابت صفوان
بن سليم وزيد بن أسلم ويحيى بن سعيد الأنصارى وعبدربه بن سعيد الأنصارى

قلت : فالظاهر أن إيراد مسلم الحديث سعد بن سعيد وتصحيح الترمذى له إنما لزوال شبهة سوء
حفظ سعد بن سعيد .. وذلك لتابعه غيره له كأشاد الطحاوى وغيره ومن هذه المتابعتين .

١ - متابعة صفوان بن سليم : أخرجها الحميدى في (مسنده) (٣٨١) وعن الطحاوى
(١١٨/٢) وعن المصنف هنا الحديث (٢) وأبوداود (٢٤٣٣) وابن حبان في صحيحه (٣٦٢٦)
(الإحسان) والدارمى (١٧٦١) وابن خزيمة في (صحيحه) (٢١١٤) والطبرانى في (الكبير)
(١٣٥/٤ ، ١٣٦ / ٣٩١١) من طرق عن عبد العزيز بن محمد ، والdraوردى عن صفوان بن سليم
مقوناً برواية سعد بن سعيد به عن عمر بن ثابت به .

قال المصنف عقبه « غريب من حديث صفوان لا أعلم رواه عنه إلا الدراوردى » .

قلت : وهذا إسناد قوى ولا يضر تفرد الدراوردى به .

[٢] - متابعة زيد به أسلم مقوناً بصفوان بن سليم .

آخر جها الطحاوى (١١٨/٣) حدثنا يوسف بن يزيد قال ثنا سعيد بن منصور ثنا عبد العزيز بن
محمد قال أخبرني صفوان بن سليم وزيد بن أسلم عن عمر بن ثابت به .

قلت : وهذا إسناد قوى وشيخ الطحاوى هو يوسف بن يزيد بن كامل القراطيسى المتفق سنة ٢٨٧هـ الإمام الثقة المسند ... (السير) (٤٥٥/١٣) وسعيد بن منصور الثقة صاحب السنن ... فالدراوردى سمع الحديث من سعد بن سعيد وصفوان بن سليم وزيد بن أسلم وكلهم عن عمر بن ثابت ... فهذه متابعات قوية .

[٣] - متابعة محمد بن عمرو الليثى .

أخرجها الطحاوى (١١٧/٣) من طرق عن حماد بن سلمة عن محمد بن عمرو عن عمر بن ثابت
بـ .

قلت : وهذا إسناد حسن لما في محمد بن عمرو من كلام لا يضر : وقد رواه الطبراني أيضاً في (الكبير) (٣٩٠٤ ، ٣٩٠٥) من طريق عن محمد بن عمرو عن سعد بن سعيد عن عمر بن ثابت به وقال الطحاوى « غير أن محمد بن عمرو حدث به مرة عنه - أى عن سعد بن سعيد - ومرة عن شيخه الذى حدث به عنه وهو عمر بن ثابت » .

قلت : وهذا لا يضر فمحمد بن عمرو ليس مدلساً وقد ذكروا عمر بن ثابت من شيوخه كما في تهذيب الكمال (١٠٠٤/٢) وتهذيب التهذيب (٤٣٠/٧) فيحمل هذا على أن محمد بن عمرو سمعه من سعد بن سعيد عن عمر بن ثابت فرواهم هكذا وسمعه من عمر بن ثابت بدون واسطه فرواهم هكذا والله أعلم .

[٤] - متابعة بحى بن سعيد له عنه طرق

أ - أخرج الحميدى في (مسنده) (٣٨٢) : ثنا إسحاقيل بن إبراهيم الصائغ عن بحى بن سعيد عن عمرو بن ثابت به . ولم يسوق لفظه

قلت : إسحاقيل بن إبراهيم هو ابن ميمون الصائغ
قال أبو حاتم : شيخ (الجرح والتعديل) (١٥٢/٢) وذكره ابن حبان في (الثقة) (٩٢/٨) .
وقال البخارى (سكتوا عنه) كذا في (الميزان) (٢١٥/١) .

وقد ذكروا أن البخاري يقول : « فيه نظر » أو « سكتوا عنه » فيمن هو عنده ضعيف جداً قال السخاوي في (فتح المغيث) (٣٧١/١).

« وكثيراً ما يعبر البخاري بهاتين الأخرين افيمن تركوا حديثه بل قال ابن كثير إنهم أدنى المنازل عند وأردوها » .

فإسماعيل هنا ضعيف .

ب - أخرج النسائي في (الكبير) في (تحفة الأشراف) (٣٤٨٢) وعنه الطحاوي (١١٩/٣) والطبراني في (الكبير) (٣٩١٤/٤) من طريق هشام بن عمار عن صدقة بن خالد عن عتبة بن أبي حكيم حدثني عبد الملك بن أبي بكر حدثني يحيى بن سعيد به .

وأخرجه أيضاً الطبراني (٣٩١٥) عن هشام بن عمار ثنا يحيى بن حمزة عن عتبة بن أبي حكيم به .

قلت : هذا إسناد ضعيف .

هشام بن عمار فيه كلام لأنه كان يتلقن .

قال الحافظ « صدوق مقرئ ، كبير فصار يتلقن ، فحديثه القديم أصح » وعتبة بن أبي حكيم

قال الحافظ « صدوق يخطيء كثيراً »

ج - أخرج الطبراني (٣٩١٣/٤) : حدثنا محمد بن الفضل السقطي ثنا كامل بن طلحة الجحدري ثنا ابن هبيعة عن عبدربه بن سعيد عن أخيه يحيى بن سعيد به .

قلت : رجاله ثقات غير ابن هبيعة سيء الحفظ في غير رواية العبادلة ونحوهم عنه وكامل بن طلحة ليس من سمع منه قبل الاحتراق كبه فروايتها عنه فيها ضعف فهنه الروايات لا تخallo من مقال ولكنها تدل على أن لرواية يحيى بن سعيد له عن عمر بن ثابت أصلأ . والله أعلم .

فإن قيل : فقد رواه حفص بن غياث عن يحيى بن سعيد عن أخيه سعد ابن سعيد عن عمر بن ثابت به فدل على أن يحيى بن سعيد لم يروه عن عمر بن ثابت وإنما رواه عن أخيه عنه .

فالجواب : إن رواية حفص بن غياث أخر جها الطبراني وابن عدى من طريق إبراهيم بن يوسف الصنف ثنا حفص بن غياث به .

قلت : إبراهيم بن يوسف صدوق صالح الحديث .

ذكره ابن حبان في (التفات) (٧٥/٨) وقال موسى بن إسحاق ثقه ، وقال محمد بن عبدالله الحضرمي : صدوق .

وقول النسائي « ليس بالقوى » إنما هو تلين هين .

وللذا قال الحافظ « صدوق فيه لين »

وحفص بن غياث « من الأئمة الأثبات أجمعوا على توثيقه والاحتجاج به إلا أنه في الآخرياء حفظه فمن سمع من كتابه أصح من سمع من حفظه » كذا في (هدى السارى) (ص ٣٩٨) .

فيحتمل أن يكون يحيى بن سعيد سمعه من أخيه فرواه كذلك ثم سمعه من عمر وهذا لا يضر والله أعلم .

[٥] - أما متابعة عبدربه بن سعيد :

أخرج النسائي في (الكبير) كما في (تحفة الأشراف) (٣٤٨٢) وعن الطحاوى (١١٩/٣) من طريق محمد بن عبدالله بن عبدالحكم قال ثنا أبو عبد الرحمن المقرىء قال ثنا شعبة بن الحجاج عن عبدربه بن سعيد عن عمر بن ثابت عن أبي أيوب موقوفاً .

قلت : هذا إسناد صحيح رجاله ثقات وهذه المخالفة لا تضر فالترجح حاصل بالكثرة والحفظ فإن سعد بن سعيد وبحبي بن سعيد وزيد بن أسلم وصفوان بن سليم ومحمد بن عمرو اتفقوا على رفعه وهم أكثر .

كأنه رُوى من وجه آخر عن أبي عبد الرحمن المقرىء عن عبدربه ابن سعيد به مرفوعاً .

قال ابن القيم في (تهذيب السنن) (٣١٢/٣) « على أن المقرىء لم يتفق على وقفه بل قد رواه أحمد ابن يوسف السلمي شيخ مسلم - وعقيل ابن بحبي جمِيعاً عن عبد الرحمن المقرىء عن شعبة عن عبدربه بن سعيد عن عمر بن ثابت عن أبي أيوب مرفوعاً ، وذكره ، وذكره ابن منه وهو إسناد صحيح موافق لرواية الجماعة ، ومقوٍ لحديث صفوان بن سليم ، وسعد بن سعيد »

قلت : فالراجح هو رواية الرفع كما ذهب ابن القيم رحمه الله وقد رواه عبدربه بن سعيد عن أخيه سعد بن سعيد عن عمر بن ثابت . مرفوعاً أخرجه الطحاوی (١١٧/٣) .

إلا أنها من طريق ابن هبيرة وهو سوء الحفظ لأن الراوى عنه عبدالله بن يوسف التميس إلا أنها موافقة لرواية الجماعة . والله أعلم .

— وقد يقول معترض أن هناك اعترافات أخرى توجب الضعف منها .

الاعتراض الأول :

أن النسائي رواه في (الكتابي) كما في (تحفة الأشراف) (٣٤٨٧) وابن القيم في (تهذيب السنن) (٣١٢/٣) عن محمد بن عبدالكريم عن عثمان بن عمرو بن ساج عن عمر بن ثابت عن محمد ابن المنكدر عن أبي أيوب به .

وقد رواه إسماعيل بن عياش عن أبي حميد عن محمد بن المنكدر عن أبي أيوب [كذا في تحفة الأشراف ، وتهذيب السنن]

وهذا يدل على أن بين عمر بن ثابت وأبي أيوب محمد بن المنكدر والجواب :

أما حديث عثمان بن عمرو بن ساج . قال ابن القيم (٣١٣/٣) « فقال أبوالقاسم بن عساكر في أطراه ، عقب روايتها : هذا خطأ والصواب : عن عمر بن ثابت عن أبي أيوب من غير ذكر محمد بن المنكدر » أ.هـ .

قلت : قال أبوحاتم : عثمان والوليد أئنا عمرو بن ساج يكتب حديثهما ولا يخنج بهما (الجرح والتعديل) (١٦٢/٦) وذكره ابن حبان في (الثقة) (٤٤٩/٨) ولذا قال الحافظ في (التقريب) « فيه ضعف »

قال النسائي في (تهذيب الكمال) (٩١٨/٢)

رأيت عنده كتاباً في غير هذا فإذا أحاديثه تشبه أحاديث محمد بن أبي حميد فلا أدرى أكان سماعه من محمد أم كان سماعه من أولئك المشيخة فأما المشيخ فكان يحدثنا عنه ولا يذكر محمد بن أبي حميد فإن كان تلك الأحاديث أحاديثه عن أولئك المشيخة ولم يكن سمعه من محمد فهو ضعيف يعني عثمان ابن عمرو .

وأما رواية إسماعيل بن عياش له عن محمد بن أبي حميد .

فالجواب عنها : فإن إسماعيل بن عياش ضعيف في المدىن كلاماً قاله البخاري وغيره ، ومحمد بن أبي حميد منهم . كما إن ابن أبي حميد ضعفوه .

قال أحمد بن حنبل : أحاديثه مناكير .

وقال البخاري : منكر الحديث .

وقال النسائي : ليس بثقة .

وقال أبو حاتم : منكر الحديث ضعيف الحديث .

وقال ابن معين : ضعف ليس حديثه بشيء .

ولذا فهو « منكر الحديث ليس بثقة »

وقد نقل ابن القيم عن ابن عساكر مثل ما ذكرناه . فقال « فإن إسماعيل بن عياش ضعيف في الحجازيين و محمد بن أبي حميد متفق على ضعفه ونکارة حديثه ، وكان ابن ساج سرق هذه الرواية من محمد بن أبي حميد ، والغلط في زيادة محمد بن المنكدر منه وافه أعلم . أ.هـ .

الاعتراض الثاني :-

أنه اختلف فيه على سعد بن سعيد فروي عنه عن يحيى بن سعيد عن عمر بن ثابت عن أبي أبوب مرفوعاً .

وهذا الاختلاف يوجب ضعفه .

الجواب : إن هذه الرواية أخرجها الطبراني في (الكبير) (٤/١٣٧ / ٣٩١٦) من طريق عبدالله بن عمران الأصبهاني ثنا أبو دوداد - الطيالسي - ثنا ورقاء عن سعد بن سعيد عن يحيى بن سعيد به .

ولكن عبدالله بن عمران ذكره ابن حبان في (الفتاوى) وقال : « يغرب »

وقد خالفه يونس بن حبيب فرواه عن أبي داود عن ورقاء عن سعد بن سعيد عن عمر بن ثابت موافق رواية الجماعة ، ويونس هنا صاحب الطيالسي وهو ثقة ورواية الطيالسي هذه في مستند

(١٩٧/١) وعند المصنف هنا فهذه هي الرواية المحفوظة لأن الذي لم يتكلم فيه أولى من تكلم فيه والله أعلم.

الاعتراض الثالث :-

أخرج الدارقطني : حدثنا إبراهيم بن محمد الرق أخبرنا أبو همام أخبرنا يحيى بن حمزة عن إسحاق بن عبد الله قال حدثني سعد بن سعيد عن عدى ابن ثابت عن البراء بن عازب به مرفوعاً . [نقلًا عن (تهذيب السنن) (٣١٠/٢)] وفي تهذيب السنن أيضًا « رواه إسحاق ابن أبي فروة عن يحيى بن سعيد عن عدى بن ثابت عن البراء » .

الجواب : إن هذا الإسناد تالف . إسحاق بن عبد الله هو ابن أبي فروة . وهو متزوك قال ابن حبان في (المجرحين) (١٣١/١) « كان يقلب الأسانيد ويرفع المراسيل وكان أحمد بن حنبل ينهى عن حديثه »

فهذه تدل على أن هذا الإسناد مقلوب . والله أعلم
هذا ما تيسر لي من جمع طرقه والذي يظهر أن الحديث صحيح والحمد لله ولا يعلمه ما ذكر لكترة
المتابعات .

ولذا قال الإمام ابن القيم رحمه الله في (تهذيب السنن) (٣٠٩/٣) « وهذه العلل وإن منعته أن يكون في أعلى درجات الصحيح - فإنها لا توجب ونه »
وقد صصحه الشيخ الألباني في (الروايات) (٤/٦١)
ويزيد الحديث قوة بشهادته وهي كثيرة . أنظر الأحاديث التالية .

ومن رواه عن سعد من التابعين والأئمة والاعلام يحيى بن سعيد أخوه وهو تابع وابن جرير وحمزة بن ثابت وروح بن القاسم وسفيان الثورى في آخرين^(١).

ورواه عن عمر بن ثابت صفوان بن سليم .

[٢] حدثنا أبو على محمد بن أحمد بن الحسن ثنا بشر بن موسى ثنا الحميدى ثنا عبدالعزيز بن محمد الدراوردى عن صفوان بن سليم وسعد بن سعيد عن عمر بن ثابت عن أبي أويوب عن النبي ﷺ مثله^(١) .

عزيز^(٢) من حديث صفوان لا أعلم رواه عنه إلا الدراوردى وصفوان بن سليم من تابعى المدفية وعبادهم مولى حماد بن عبد الرحمن ويكنى أبا عبدالله .

(*) (ف) تكون بمعنى (مع) ف قوله جل ثناؤه « في تسعة آيات » [التحل : ١٢] فيكون المعنى (مع آخرين) وأيضا تكون (في آخرين) بمعنى (وآخرين) لأن الواو تكون بمعنى (مع) كقولهم : (استوى الماء والخشبة) أي مع الخشبة **الصاجي** لابن فارس (ص ٢٣٩) .

(1) صحيح .

سبق التكلم عليه في الحديث السابق .

(2) هكذا في الأصل ولعله « غريب » والله أعلم .

[٣] حدثنا عبدالله بن جعفر ثنا إسماعيل^(١) بن عبدالله ثنا عمرو^(٢) بن خالد المصري ثنا بكر بن مضر^(٣) عن أبي زرعة عمرو عن جابر بن عبدالله - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « من صام ثم أتبعه بست من شوال فكأنما صام الدهر »^(٤) ورواه عمرو بن دينار ومجاحد عن جابر مثله . ورواه مجاهد عن أبي هريرة .

(١) إسماعيل بن عبدالله المعروف بسمويه قال ابن أبي حاتم « ثقة صدوق » (الجرح والتعديل) (١٨٢/٢).

(٢) في الأصل « عمر بن خالد » والتوصيب من كتب الرجال .
وأعمرو بن خالد ثقة من شيوخ البخاري .

(٣) في الأصل « مقبر والصواب ما أثبتناه من مصادر الترجيح وكتب الرجال .

(٤) صحيح لشواهدنا .

إسناد المصنف فيه أبوزرعة عمرو وهو عمرو بن جابر الحضرمي .
ضعيف جداً . قال الذهبي « هالك ، قال أحمد . روی عن جابر مناکر ، وبلغني أنه كان يكذب ، وقال النسائي : ليس بشقة »

وآخرجه أيضاً البزار (١٠٦٢) من طريق بشر بن عمر ثنا بكر بن مضر بإسناد المصنف سواء .

وقال البزار « تفرد به عمرو »

وقد اختلف فيه على بكر بن مضر فرواهم قتيبة بن سعيد عن بكر بن مضر عن عمرو عن جابر بن عبدالله موقوف ، كما في (العلل) (٧٧٥) لابن أبي حاتم .

وقال ابن أبي حاتم أيضاً « ورواهم بمحى بن عبدالله بن بكر ويزيد بن موهب عن بكر بن مضر عن عمرو بن جابر عن جابر عن النبي ﷺ مرفوع »

قلت : ورواهم أيضاً : عن بكر بن مضر : عمر بن خالد كما في رواية المصنف وبشر بن عمر عند البزار عنه مرفوعاً .

وقد سُئل عن هذا الاختلافات أى زرعة الرازى فقال : « المرفع صحيح » كذا في (العلل)
لابن أى حاتم .

قلت : لعله يقصد بقوله « المرفع صحيح » أى صحيح بالنسبة للموقوف لتفرد قبيبة بن سعيد
الموقوف عن بكر بن مضر مخالفًا بذلك رواية الرفع التي رواه الجماعة الذى ذكرناه عن بكر بن مضر
وذلك لضعف عمرو بن جابر .

قلت : ولم يتفرد به بكر بن مضر بل تابعه سعيد بن أى أبوب وابن هبعة على الرفع .

فرواية سعيد بن أى أبوب عند أحمد (٣٠٨ / ٣ ، ٣٤٤ ، ٣٢٤) وعبد بن حميد في (المتنب)
(١١٦) وجمع الطحاوى في (مشكل الأثار) (١٢٠ / ٢) والبيهقي (٢٩٢ / ٤) رواية بكر وسعيد
وابن هبعة من طريق ابن وهب

آخرفي ابن هبعة وبكر بن مضر وسعيد بن أى أبوب عن عمرو بن جابر به .

وأشار إلى ذلك ابن أى حاتم في (العلل) بقوله .

١ قلت : رواه سعيد بن أى أبوب وابن هبعة عن عمرو بن جابر عن جابر عن النبي ﷺ ،
وقد ضعف هذه الرواية ابن القيم في (تهذيب السنن) (٣٠١ / ٣) بقوله : « عمرو بن جابر
ضعيف »

وقال أيضاً الحافظ الميسمى في (مجمع الروايات) (١٨٣ / ٣)
رواية أحمد والبزار والطبراني في الأوسط وفيه عمرو بن جابر وهو ضعيف ولم أقف على رواية
عمرو بن دينار ومجاهد عن جابر التي ذكرها المصنف .

[٤] حدثنا إبراهيم بن أحمد بن أبي حصين الوداعي حدثني أبو حصين ثنا يونس بن عبد الرحيم ثنا رواه^(١) بن الجراح ثنا أبو النعمان الأنصاري عن ليث عن مجاهد عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « من صام رمضان وستا من شوال فقد صام السنة » قال : ثم قال : رسول الله ﷺ : « من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها »^(٢) ثلاثين بثلاثائه وستة بستين فقد صام السنة ، وهذا من قول أبي هريرة .

أبوالنعمان الأنصاري اسمه عبد الرحمن بن النعمان .

(١) وقع في الأصل « داود » والصواب ما ثبتهما من كتب الرجال .

(٢) صحيح لشواهدة .

إسناده ضعيف

شيخ المصنف لم أقف له على ترجمه
وأبو حصين لم أعرفه
يونس بن عبد الرحيم هو العسقلاني

قال أبو حاتم : « كان قدم بغداد فتكلموا فيه وليس بالقوى » (الجرح والتعديل) (٢٤١/٩)
روأه بن الجراح قال الحافظ « صدوق » اختلط بأخره فترك وأبوالنعمان الأنصاري هو عبد الرحمن بن النعمان ضعف قال ابن معين : ضعيف وقال أبو حاتم : « صدوق »

قلت : له أغلاط قال الحافظ في (القريب) « صدوق ربما غلط » وليث هو ابن أبي سليم وهو ضعيف قال الحافظ : « صدوق اختلط أخيراً ولم يتميز حديثه فترك »
وللحديث عن أبي هريرة طرق أخرى :

١ - أخرج ابن عدي (٢٨٨/١) من طريق إبراهيم الجوزي المكي عن عمرو بن دينار عن عبد الرحمن بن أبي هريرة عن أبيه عن النبي ﷺ قال : « من صام شهر رمضان ثم أتبعه بست من شوال كان كصيام الدهر » .
وهذا إسناد ضعيف جداً .

إبراهيم هو ابن يزيد الجوزي قال الحافظ : « متروك »

وقد ذكر المصنف هذه الرواية تعليقاً تحت الحديث رقم (٦) التالي :

٢ - قال المصنف تحت الحديث رقم (٦) التالي .

« ورواه إسحائيل بن أبي رافع عن أبي صالح عن أبي هريرة »
لم أقف عليه موصولاً .

غير أن إسحائيل بن أبي رافع ضعيف جداً .

قال الذهبي في (الكافش) (١٢٢/١) « ضعيف واه »

وقال في (المغني) (٦٥١) « ضعفوه جداً »

٣ - أخرجه البزار (١٠٦٠) : حدثنا عمر بن حفص الشيباني ثنا أبو عامر ثنا زهير عن العلاء عن
أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ . نحوه .

قال البزار : « هكذا رواه أبو عامر ، ورواه عمرو بن أبي سلمة وزهير ابن سهيل عن أبي هريرة
فلم أسمعه عن أبي عامر إلا من عمر بن حفص ورأيته في كتاب أحمد بن ثابت مكتوباً وقال : لم يقرأه
عليينا أبو عامر »

قلت : عمر بن حفص هو ابن صبيح روى عنه الترمذى وابن خزيمة وجع وذكره ابن حبان في
(الافتات) (٤٤٧/٨)

واحتاج به ابن خزيمة في صحيحه .

قال الحافظ « صدوق »

وأبو عامر هو عبد الله بن عمرو العقدي البصري وهو (ثقة) وزهير هو ابن محمد التبممي
الخراسانى .

وقال الحافظ « رواية أهل الشام عنه غير مستقيمة ضعيف يسبها .

قال البخارى عن أحمد كأن زهير الذى يروى عنه الشاميون آخر ، وقال أبو حاتم : حدث بالشام
من حفظه نكث غلطه ،

قلت ولكن هذا الرواية من رواية غير الشاميين عنه فقد رواه عنه أبو عامر العقدي وروايته عنه مستقيمة كما قال الإمام أحمد في (التحذيب) (٣٤٩/٣).

أما ماجاء في مسند البزار المطبوع « ورواه عمرو بن أبي سلمة وزهير عن سهيل عن أبي هريرة »

وذلك لأنهم لم يذكروا أن عمرو بن أبي سلمة روى عن سهيل بل ذكروا أنه روى عن زهير بن محمد ، ثم ذكر البزار عقب كلامه السابق رواية عمرو بن أبي سلمة وهو التيسى فقال : حدثنا محمد بن مسكين ثنا عمرو ثنا سهيل عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال نحوه . قلت : هكذا وقع الإسناد في المسند المطبوع ، وهذا إسناد مشكل وصوابه عندى أن زهير بن محمد سقط من هذا الإسناد فيكون الإسناد على الصواب » حدثنا محمد بن مسكين ثنا عمرو ثنا زهير ثنا زهير بن محمد عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة ... »

ويقوى ما ذهبت إليه أن الحافظ ابن حجر في (الخليل) (٢٢٧/٢) قال : « وعن أبي هريرة رواه البزار من طريق زهير بن محمد عن العلاء عن أبيه عنه ومن طريق زهير أيضاً عن سهيل عن أبيه عنه »

فعل التصحح الذي ذهبنا إليه . يكون عمرو بن أبي سلمة التيسى قد خالف أبو عامر العقدي وتكون روايته ضعيفة .

لأن التيسى دمشقي ورواية الشاميين عن زهير ضعيفة كما سبق ذكره ، وفوق ذلك أن رواية التيسى عن زهير خاصة شديدة الضعف ففي (التحذيب) في ترجمة التيسى .

« قال أحمد : روى عن زهير أحاديث بواطيل كأنه سمعها من صدقة بن عبد الله فغلط فقلباها » .

وقال أيضاً في ترجمة زهير بن محمد : « وأما أحاديث أبي حفص ذاك التيس عنده فتلوك بواطيل موضوعه أو نحو هذا فأما بواطيل فقد قاله » .

فعل هذا تكون رواية أبو عامر العقدي أقل أحوالها حسنة الإسناد لما في زهير بن محمد من كلام لا يضر قول أحمد بن ثابت « لم يقرأه علينا أبو عامر »

لأن عمر بن حفص قال : « حدثنا أبو عامر » والثبت مقدم على الناف كا هو مقرر ، عند أهل

العلم

ونكون رواية عمرو بن أبي سلمة ضعيفة .

وقد ذكر الحافظ المنذري هذا الحديث في (الترغيب) (٧٥/٢) ثم قال : « رواه البزار وأحد طرقه عنده صحيح » .

كأنه يشير إلى رواية أبي عامر ، والأقرب عندي أنها حسنة . والله أعلم .

٤ - قال الحافظ في (التلخيص) (٢٢٧/٢) : وأخرجه أبو نعيم من طريق المشنوي بن الصباح -
أحد الضعفاء - عن الحمراء بن أبي هريرة عن أبيه .

وفي الباب أيضاً عن ثوبان

آخرجه أحمد (٥/٢٨٠) والنسائي في (الكبير) كاف في (تحفة الأشراف) (٢١٠٧) و (مصباح
الرجاجة) (٢٥/٢) والدارمي (١٧٦٢) وابن ماجه (١٧١٥) وابن حزيمة (٢١١٥) وابن حبان
٩٢٨ موارد) والطحاوی في (مشكل الآثار) (١١٩/٣) والبيهقي (٢٩٣/٤) والخطيب في (تاريخ
بغداد) (٣٦٢/٢) والطبراني في (الكبير) (١٤٥١/١٠٢) من طرق عن يحيى بن الحارث
الذماري عن أسماء الرحمي عن ثوبان مولى رسول الله ﷺ مرفوعاً .

ولفظ ابن ماجه « من صام ستة أيام بعد الفطر ، كان تمام السنة ، من جاء بالحسنة فله عشر
أمثالها »

ولفظ الطحاوی « جعل الله الحسنة عشرة ، فشهر بعشرة أشهر وستة أيام بعد الفطر تمام السنة »
ولفظ ابن حزيمة « صيام رمضان بعشرة أشهر ، وصيام السنة أيام بشهرين ، فذلك صيام
السنة ، يعني رمضان وستة أيام بعده »

قلت : هذا حديث إسناده صحيح صححه أبو حاتم . وأيضاً الشيخ الألباني في (الإرواء)
(٤/١٠٧) .

ولكن خالف سويد بن عبدالعزيز فرواه عن يحيى بن الحارث الذماري عن أبي الأشعث الصنيعان
عن أسماء الرحمي عن ثوبان قال قال رسول الله ﷺ : فذكره .

قال ابن أبي حاتم في (العلل) (٧٤٤) « قال أى هنا وهم شديد من سويد قد سمع بمحى بن الحارث الدماري هذا الحديث من أى أسماء إنما أراد سويد ما حدثنا صفوان بن صالح قال حدثنا مروان الطاطري عن حمزة عن بمحى بن الحارث عن أى الأشعث الصناعي عن شداد بن أوس عن النبي ﷺ ، من صام رمضان أو تبعه بست من شوال » قال أبو حاتم : « وحديث ثوبان الصحيح بمحى بن الحارث سمع أبا أسماء الرحيبي عن ثوبان عن النبي ﷺ . »

ثم قال ابن أبي حاتم في الحديث رقم (٧٤٥) « سئل أى عن حديث رواه مروان الطاطري عن بمحى بن حمزة عن بمحى بن الحارث عن أى الأشعث الصناعي عن شداد بن أوس وذكره . فسمعت أى يقول الناس يروونه عن بمحى بن الحارث عن أى أسماء عن ثوبان عن النبي ﷺ . قلت لأى أيهما الصحيح قال جميعاً صحيحين »

فعل ذلك يكون بمحى بن الحارث الدماري قد سمع الحديث من أى أسماء عن ثوبان فرواهم هكذا وسمعه من أى الأشعث عن شداد بن أوس فرواهم هكذا وكلامها صحيح كما قال أبو حاتم .

ملحوظة :

وقد وقع في العلل المطبوعة في الحديث رقم (٧٤٥) « أوس بن أوس ، بدلاً من « شداد بن أوس » والصواب « شداد » والله الموفق .

وفي الباب أيضاً عن ابن عمر : رواه الطبراني في (الأوسط) بلفظ « من صام رمضان وأتبعه ستة من شوال خرج من ذنبه كيوم ولدته أمها »

قال المبishi في (مجمع الروايد) (٨٤/٣)

« وفيه مسلمة بن علي الخشنى وهو ضعيف ،

وذكره أيضاً المتنرى في (الترغيب) (٧٥/٢) وصدره بلفظ روى النال على ضعفه عنده كما نص في المقدمة .

قلت : وهذا إسناد تالف مسلمة هنا جمع على تركه .

قال : ليس بشيء ، وقال أبو حاتم : لا يشتغل به

وقال البخاري : منكر الحديث ، وقال النسائي . متروك .

وقال ابن عدى : « مسلمة كل أحاديثه أو عامتها غير محفوظة » .

وأيضاً عن ابن عباس وجابر أن النبي ﷺ قال : « من صام رمضان وأتبعه ستاً من شوال صام السنة كلها » .

قال الهيثمي في (المجمع) (٨٤/٣) « رواه الطبراني في (الأوسط) وفيه يحيى بن سعيد المازني وهو متروك » .

[٥] حدثنا أبوالقاسم بدير^(١) بن جناح القاضي الحارني ثنا إسحاق ابن محمد بن مسروق ثنا ألى ثنا حفص أبومخارق عن خlad الصفار عن عبد الله بن سعيد بن ألى سعيد عن ألى سعيد عن ألى هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « من صام رمضان وستة أيام بعده لا يفصل بينهن كائنا صام السنة »^(٢)

غريب بهذا اللفظ لم يكتبه إلا من حديث خlad الصفار ، وهو خlad بن مسلم الكوف يكتنى أبا مسلم ، غريب الحديث
ورواه عمرو بن دينار عن عبدالرحمن بن ألى هريرة عن أبيه .
ورواه إسماعيل بن رافع عن ألى صالح عن ألى هريرة .

(١) مكتنا في الأصل . راجع اسماء شيخ المصنف الذين ترجمتهم في المقدمة .

(٢) ضعيف جداً .

وهذا سند ضعيف جداً آقه عبد الله بن سعيد بن ألى سعيد المقري وهو متروك .
وخلاد بن مسلم . هو خlad بن عيسى قال الحافظ في (التقريب) « لا يأس به »
أما رواية عمرو بن دينار ورواية إسماعيل بن رافع تكلمنا عليهما في الحديث السابق .

فائدة :

يستفاد من أحاديث صوم ست من شوال عدة فوائد :

١ - إستحباب صيام ستة أيام من شوال .

فقول من قال بكرامة صوم هذه السنة باطل مخالف لأحاديث الباب فإذا ثبتت السنة لا ترك لترك بعض الناس أو أكثرهم أو كلهم لها .

ولكن يمكن الإعتذار عن الإمام مالك عن قوله بكرامة صيام ست من شوال بأن الحديث لم يبلغه كما هو صريح كلامه نفسه رحمة الله في قوله في الموطأ « لم يبلغني ذلك عن أحد من السلف ». .

ولو بلغه الحديث لعمل به لأن رحمة الله من أكثر الناس إتباعاً لرسول الله ﷺ وأخرهم على العمل بيته أنظر أضواء البيان - (٥٦١-٥٦٣) .

٢ يشترط لصوم الستة أيام صوم رمضان لقوله ﷺ « من صام رمضان .. » فلا يثبت أجر صيام ستة أيام من شوال لم يصام عليه قضاء من رمضان لأن أيام الستة تابع لرمضان ولا يمكن أن تثبت ثوابها إلا من أكمل رمضان - مستفاد من فتوى للشيخ ابن عثيمين حفظه الله . .

٣ لا يشترط أن تصام الستة متواالية عقب يوم الفطر .

فيجوز أن تصام متفرقة والأفضل أن تصام الستة متواالية . فقد نقل الترمذى في (ستة) (٤٤٦/٣) (تحفة الأحوذى) : أن ابن المبارك « احتار : أن يكون ستة أيام من أول الشهر - أى من أول شهر شوال متواالية - وقد روى عن ابن المبارك أنه قال : إن صام ستة أيام من شوال متفرقاً فهو جائز »

قال النووي في (شرح مسلم) (٥٦/٨) « قال أصحابنا : والأفضل أن تصام الستة متواالية عقب يوم الفطر فإن فرقها أو أخرها عن أوائل الشهر إلى أواخره حصلت فضيلة المتابعة لأنه يصدق أنه أتبعه ستة من شوال » أ . ه .

قال المباركفوري معقباً على كلام النووي « قلت : الظاهر هو ما نقل النووي عن أصحابه ، فإن الظاهر المبادر من المفظ « بعد الفطر » المذكور من حديث ثوبان المذكور هي البعدية القريبة والله تعالى أعلم » أ . ه .
كذا في تحفة الأحوذى (٤٦٧/٣) .

قلت : فلييس هناك دليل « صحيح » في اشتراط التوالي في صوم الستة إلا المفظ شديد الضعف من روایة عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد « لا يفصل بينهن » والله أعلم .

[٦] حدثنا أبو بكر بن خلاد ثنا الحارث بن أبي أسامة ثنا أبو النضر
هاشم بن القاسم .

— ح وثنا محمد بن أحمد بن الحسن ثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة ثنا أحمد
بن يونس

— ح وثنا أبو إسحاق بن حمزة ومحمد بن حميد عن جماعة قالوا : ثنا
أبو خليفة^(١) ثنا أبو الوليد^(٢) .

— ح وثنا محمد بن معمر ثنا موسى بن هارون ثنا قتيبة بن سعيد قالوا : ثنا
الليث بن سعد حدثني عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة أنه سمع المسور بن
خمرة يقول : أنه سمع رسول الله ﷺ يقول - وهو على المنبر - « إنبني
هشام بن المغيرة أستأذنوا أن ينكحوا ابنتهم على بن أبي طالب فلا آذن ثم

(١) هو الفضل بن الحباب الإمام الثقة محدث البصرة إلا أن فيه بعض الكلام . قال أبو على
الخليل : احترقت كتبه .

ترجمته في (السمير) (١٤/٧) وتذكرة الحفاظ (٦٧٠) والميزان (٣٥٠/٣) ولسان الميزان
(٤٢٨/٤) .

(٢) في الأصل أبو داود والتصويب من مصادر التخرج . فقد أخرجه بن حبان في صحيحه :
أخبرنا الفضل بن الحباب حدثنا أبو الوليد الطيالسي حدثنا يهيا بن سعد به .
صحيح : له طرق عن الليث بن سعد عن أبي مليكة عن المسور بن خمرة وهذه الطرق :

لَا آذن ثم لَا آذن إلا أَن يحب عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَن يطلق ابْنَتِي وَيَنكِحْ
ابْنَهُمْ، وَإِنَّمَا فَاطِمَةَ بَضْعَةَ مِنِي يَرِيهِنَا وَيَؤْذِنَنَا مَا يَؤْذِنُهَا»^(١).

صحيح متفق عليه وحدث به الإمام أحمد بن حنبل عن يونس بن محمد وأبي النضر عن الليث .

ورواه عمرو بن دينار عن أبي مليكة عن المسور فاختصر .

(١) من رواية قبيبة بن سعيد عنه
عند البخاري (٥٢٣٠) وعن البيغوي في (شرح السنة) (٣٩٥٨) ومسلم (٢٤٤٩) والترمذى
(٣٨٦٧) وأبي داود (٢٠٧١) والنسائى في (فضائل الصحابة) (٢٦٥) والمصنف هنا .

(٢) من رواية أحمد بن يونس عنه :
عند مسلم (٢٤٤٩) وأبي داود (٢٠٧١) وأبي داود (٢٠٧١) والمصنف في الخلية (٤٠/٢ ،
٣٢٥/٧) وهنا أيضا .

(٣) من رواية أبي الوليد الطيالسى :
عند البخاري (٥٢٧٨) وابن حبان في صحيحه (٦٩ الإحسان) والمصنف هنا .

(٤) من رواية عيسى بن حماد عنه : عند ابن ماجه (١٩٩٨) .

(٥) من رواية أبي النضر هاشم بن القاسم عنه :
عند أحمد في (المسندي) (٣٢٨/٤) وفي (فضائل الصحابة) (١٣٢٨) وعند المصنف في
(الخلية) (٣٢٥/٧) وهنا أيضا .

(٦) من رواية يونس بن محمد عنه . كما ذكرها المصنف ولم أقف عليها قلت : وقد توبع الليث بن
سعد فرواه عمرو بن دينار عن أبي مليكة عن المسور بن خزيمة مختصرًا .

آخرجه البخاري (٣٧١٤) ، (٣٧٦٧) وعن البيغوي في شرح السنة (٣٩٥٧) ومسلم (٢٤٤٩)
والنسائى في (فضائل الصحابة) (٢٦٦) والمصنف هنا الحديث (٧) .

قال الحافظ في (الفتح) (١٠٥/٧) عن رواية عمرو بن دينار عن ابن أبي مليكة «كذا رواه عنه عمرو بن دينار وتابعه الليث وبين طبيعة وغيرهما»

قلت : لكن أبوب السختياني خالف الليث وعمرو بن دينار فرواه أبوب عن ابن أبي مليكة عن عبدالله بن الزبير أن عليا ذكر ابنة أبي جهل فبلغ النبي ﷺ «إنما فاطمة بضعة مني يؤذيني ما آذها وينصبني ما أنصبيها» .

أخرجه أحمد في (المسندي) (٤/٥) وفي (فضائل الصحابة) (١٣٢٧) والترمذى (٣٨٦٩) والحاكم (١٥٩/٣) وقال الترمذى (حسن صحيح) وقال «ويحتمل أن يكون ابن أبي مليكة روى عنهما جميعاً» أي عن المسور بن مخرمة وعن ابن الزبير .

قال الحافظ في (الفتح) (١٠٥/٧) بعد ذكره لكلام الترمذى «ورجح الدارقطنى وغيره طريق المسور والأول أثبت بلا ريب لأن المسور قد روى في هذا الحديث قصة مطولة . نعم يحتمل أن يكون ابن الزبير سمع هذه القطعة فقط أو سمعها من المسور فأرسلها» .

قلت : ما احتمله الترمذى والحافظ له وجه . والله أعلم .

[٧] حدثنا إبراهيم بن أحمد بن أبي حصين ثنا محمد بن عبد الله
الحضرمي ثنا خلاد بن أسلم ثنا سفيان ابن عيينة . عن عمرو بن دينار عن
ابن أبي مليكة عن المسور بن مخرمة قال : قال رسول الله ﷺ : « إنما
فاطمة بضعة مني ، يؤذيني ما آذها ، ويغضبني ما أغضبها »^(١)

متفق عليه من حديث عمرو .

ورواه الزهرى عن على بن الحسين عن المسور .

(١) صحيح وانظر تعليقه في الحديث السابق .

[٨] حدثنا سليمان بن أحمد ثنا أبو زرعة الدمشقي ، ثنا أبو الحان أنا
 شعيب عن الزهرى أخبرنى على بن الحسينى عن المسور بن مخرمة أن على بن
 أى طالب خطب ابنة أى جهل وعنه فاطمة ابنة النبي ﷺ فلما سمعت
 بذلك فاطمة أتت النبي ﷺ فقال : « إن قومك يتحدثون أنك لا تغضب
 لنسائك^(١) وهذا على ناكح بنت أى جهل قال المسور . فقام النبي ﷺ
 فسمعته يتشهد ثم قال : أما بعد ، فإني أنكحت أبا العاص بن الريع
 فحدثنى وصدقنى . وإنما فاطمة بنت محمد بضعة مني ، وإن أكره أن
 يغتر بها^(٢) ، وإنها والله لا تجتمع بنت نبي الله ، وبنت عدو الله عند رجل
 واحد ، قال فترك على الخطبة^(٣) .

ف الحديث الزهرى أيضاً متفق عليه ، رواه عنه الجماعة .

(١) هكذا في الأصل وفي مصار التخريج الأخرى (لباتك)

(٢) هكذا في الأصل والقراءُ الشَّرُ الدَّامِ وَالْبَلَاءُ [لسان العرب (٣٢٤٧/٣٦)] فيكون معنى
 يغتر بها أى يعرضها للبلاء أو الشر وفي رواية البخارى (أن يسوءها) وعند مسلم وأحمد وابن ماجه
 (أن يفتونها) . قال السندي على حاشية ابن ماجه (٦٦٦ / ١) « أى يوقعها الناس في الفتنة
 بما يقاولون فيما بينهم مثل قوله لا يغضب للبنات والله سبحانه وتعالى أعلم » أ . هـ

(٣) صحيح له عن الزهرى طرق

١ - رواه عنه شعيب

أخرج البخارى (٣٧٢٩) ومسلم (٢٤٤٩) وأحمد (٣٢٦ / ٤) وابن ماجة (١٩٩٩) والمصنف هنا .

٢ - رواه عنه محمد بن عمرو بن حليله

أخرج البخارى (٣١١٠) ومسلم (٢٤٤٩) وأحمد (٣٢٦ / ٤) وأبوداود (٢٠٦٩) وابن حبان
 (٦٩١٧) (الإحسان) والنمساني في (فضائل الصحابة) (٢٦٧) .

٣ - رواه عنه النعمان بن راشد .

آخرجه مسلم (٢٤٤٩) وأحمد (٤/٣٢٦) ولم يسوق مسلم لفظه .

٤ - رواه عنه عمر بن راشد .

آخرجه أبو داود (٢٠٧٠)

٥ - رواه عنه عبيدة الله بن أبي زياد .

آخرجه ابن حبان (٩٦١٨) (الإحسان) .

فالحديث صحيح متافق عليه

وخالفه علي بن زيد | فرواه عن علي بن الحسين مرسلأ :

آخرجه الحارث في (مسنده) كما في المطالب العالية (٤/٢٧١) من طريق علي بن زيد بن جدعان عن علي بن الحسين .

قال ابن حجر : هذا مرسل وأصل الحديث في الصحيحين من حديث المسور ، إنما حدث به على بن الحسين فانتقلب على علي بن زيد وهو سوء الحفظ .

واللهم طرق أخرى عن المسور

أخرج المصنف في (الخلية) (٣/٢٠٦) من طريق

اسحاق الفُرْوَى ثنا عبد الله بن جعفر الخرمي عن جعفر بن محمد عن عبيدة الله بن أبي رافع عن المسور بن خرمة قال قال رسول الله ﷺ : « إنما فاطمة بضعة مني يقْبضُنِي ما يقْبضُنِي ويُسْطِنِي ما يُسْطِنُنِي » .

قلت : إسحاق الفُرْوَى هو ابن محمد بن اسماعيل بن عبدالله ابن أبي فروة .

قال الحافظ : « صدوق كُفَّـاء حفظه » .

واللهم طرق أخرى نذكر منها :

١ - حديث ابن عباس .

أخرجه البزار (٢٦٥٢) والطبراني في الكبير (١٩٧٥/٣٤٨/١١) وف الصغير (١٦/٢) من طريق . عبيد الله بن عام ثنا خالد الحناء عن عكرمة عن ابن عباس : أن عليا خطب بنت أبي جهل فبلغ ذلك النبي ﷺ فبعث إليه رسولًا إن كنت مؤذينا بها فرد علينا ابنتنا ، واللفظ للبزار .

قلت :

عبيد الله بن عام ضعفه الدارقطني وأبو حاتم وأبوزرعة وغيرهم . قال الحافظ الذهبي في (المفتى) (٣٩١٥) : « ضعفوه »

قال الهيثمي في (مجمع الروايد) (٢٠٣/٩) :
« وفيه عبيد الله بن عام وهو ضعيف »

٢ - حديث رجل من أهل مكة :

أخرجه أحمد في (فضائل الصحابة) (١٣٢٤) وعن الحاكم (١٥٩/٣) من طريق يزيد بن هارون أنا إسماعيل بن أبي خالد عن أبي حنظلة « أنه أخبره رجل من أهل مكة أن عليا خطب أبنته أبي جهل فقال له أهلها لانزوجك على إبنة رسول الله ﷺ فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فقال : « إنما فاطمة بضعة مني فمن آذاها فقد آذاني » .

وقد وقع في رواية الحاكم « عن أبي حنظلة أن عليا ... » دون ذكر رجل من أهل مكة .

وقد قال الحافظ في (التعجيل) في ترجمة أبي حنظلة « وقد روى أيضاً عن رجل من أهل مكة عن علي رضي الله عنه » والله أعلم .

وسكت عنه الحاكم وقال الذهبي : قلت مرسل »

قلت :

أبو حنظلة ذكره البخاري في (التاريخ الكبير) في الكتبى (٢٦) وابن أبي حاتم في الجرح (٣٦٣/٩) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً وروى عنه إسماعيل بن أبي خالد ومالك بن مغول وذكره ابن حلفون في الثقات كذا في (تعجيل المنفعة) (ص ٤٨٠) .

فأقل أحواله أنه مستور كما أن شيخه مبهم
وزيادة على ذلك فهو مرسل . والله أعلم .

٣ - سويد بن غفلة - أحد المخضرمين - من أسلم في حياة النبي ﷺ ولم يلقه - قال خطب على ابنة أبي جهل إلى عمها الحارث بن هشام فاستشار النبي ﷺ فقال عن حسبياً تسألني قال على قد أعلم حسبياً ولكن أنا أمرني بها فقال لا فاطمة مضغة مني ولا أحب إلا وأنها تحزن وتجزع فقال على لا آتى شيئاً تكرهه » .

أخرجه الحاكم (١٥٨/٣) وصححه على شرط الشعراين وتعقبه الذهبي بقوله « قلت .
مرسل قوي »

وقال الحافظ في (الفتح) (٣٢٨/٩) « استاد صحيح إلى سويد بن غفلة »

[تبيه هام]

بعد أن سقنا أحاديث خطيبة على بنت أبي جهل وعرفنا أن من طرقها ما هو صحيح ومتفق عليه فلهذا تعجب من قول . الدكتور يحيى اسماعيل مدرس الحديث وعلومه بجامعة الأزهر حيث قال في كتابه مقدمات النبوة (٢٣٦-٢٣٧) (... وذلك مثل موقع من المشرع المصري الذي جعل الزواج بأخرى إضراراً بالأولى يخول لها حق طلب الطلاق والاستقلال بيت الزوجية وكان سنه في هذا الباطل ما أخرجه الحاكم وغيره أن علياً خطب ابنة أبي جهل فقال له أهلها لا نزوجك على ابنة رسول الله ﷺ فقال إنما فاطمة مضغة مني فمن آذها فقد آذاني .

الحاكم في المستدرك (١٥٩/٣) ، الطبراني والبزار . مجمع الزوائد (٢٠٣/٩) .

والحديث فوق أنه عند الجميع ضعيف - فهو عند الحاكم مرسل ، وعند الطبراني والبزار في طريقه عبيد الله بن تمام ضعيف - لانقوم به الحجة في باب الأحكام الفقهية فإن فاطمة رضي الله عنها لم تكن كغيرها حتى إن ملكاً من السماء لم يكن زار رسول الله ﷺ فاستاذن الله في زيارته وبشره ﷺ أن فاطمة سيدة نساء أمتنا . الطبراني ورجاله رجال الصحيح . عن أبي هريرة (مجمع الزوائد) ٢٠١/٩
فهل يصح بعد ذلك أو يجوز لعالم - فضلاً عن عاقل - أن يستدل بهذا على تحريم ما أحل الله ؟ . هـ .

قلت : في كلام الدكتور يحيى مغالطات .

إطلاق الضعف على حديث خطبة على بنت أى جهل اعتماداً على روایات ضعيفة لهذا الحديث ف قال بملء فيه « والحديث فوق أنه عند الجميع ضعيف - فهو عند الحاكم مرسل ، و عند الطيراني والبزار في طريقه عبيدة الله بن عام ضعيف » فأساء الدكتور بذلك . فالحديث عند البخارى وسلم في صحيحهما كما ظهر ذلك من تحقيقنا .

٢ - بعد أن علمت أن حديث خطبة على بنت أى جهل صحيح سوف نبين الحكم الشرعي الذي يدل عليه هذا الحديث فنقول وبالله التوفيق أن النبي ﷺ لما بلغه أن علياً يريد أن يخطب بنت أى جهل قال « فلا أذن ثم لا آذن ثم لا آذن إلا أن يزيد ابن أى طالب أن يطلق ابنته وينكح أبنته » وفي رواية « وإن لست أحرم حلالاً ولا أحل حراماً ولكن والله لا تجتمع بنت رسول الله ﷺ وبنت عدو الله عند رجل أبداً »

فمعنى قوله (لا أحرم حلالاً) أى هي له حلال لو لم تكن عنده فاطمة أما الجمع بينها الذي يستلزم تأذى النبي ﷺ لتأذى فاطمة فلا » قال ابن التين كذا من الفتح (٣٢٩/٩)

وقال النووي في (شرح مسلم) (١٦-٤)

٣ ويكون معنى قوله (لا أحرم حلالاً) أى لا أقول شيئاً يخالف حكم الله فإذا أحل شيئاً لم أحربه وإذا حرمه لم أحلله ولم أسكن عن تحريره لأن سكوني تحليل له ، ويكون من جملة محرمات النكاح الجمع بين بنت نبى ﷺ وبنت عدو الله .

فيكون أصح ما تحمل عليه هذه القصة مقالة الحافظ ابن حجر في (الفتح) (٣٢٩/٩) « والذي يظهر لي أنه لا يبعد أن يعد من خصائص النبي ﷺ أن لا يتزوج على بناته ، ويجعل أن يكون ذلك خاصاً بفاطمة عليها السلام » أ.هـ

فإذا علمنا أن هذه القصة خاصة بالنبي ﷺ أو بفاطمة رضى الله عنها فلا حرجه لم جعل الحديث دليلاً على منع الرجل من الجمع بين أكثر من زوجة ما لم يتجاوز الأربع لما يترتب عليه من الضرر في المال كما حاول القانون المصرى الجائز وواعضيه الذين سارعوا في هوى السلطة لاصداره خالفاً لما أحله الله عز وجل من الجمع بين أربعة نسوه فلي الله المشتكى .

٣ - قال الدكتور يحيى - عفا الله عنا وعنه - « فإن فاطمة رضي الله عنها لم تكن كفراها حتى إن ملكاً من السماء لم يكن زار رسول الله عليه السلام فاستأذن الله في زيارته وبشره عليه السلام أن فاطمة سيدة نساء أمه ». الطبراني ورجاله رجال الصحيح عن أبي هريرة مجده الروايد (٢٠١/٩) .

أقول للدكتور ماذا تعنى بقولك « فإن فاطمة لم تكن كفراها » هل تعنى ليس كفراها في الأحكام أم في الفضل ؟؟

فإذا أردت في الأحكام ففى ذلك نظر كبير لأن فاطمة كسائر المسلمين في التكاليف والأحكام ويکفى قوله عليه السلام « وأئم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرت لقطعت يدها »

آخرجه البخارى (٦٧٨٨) ومسلم (١٦٨٨) من حديث عائشة فهذا يدل على أنها - رضي الله عنها - كفراها في الأحكام إلا إذا جاء ما يدل على اختصاصها بحكم كما جاء ما يشعر بذلك في هذا الحديث ، فهذه هي عقيدة أهل السنة والجماعة في فاطمة رضي الله عنها خلافاً للشيعة وليس هذا موضع بسطه .

أما إذا أراد الدكتور بأنها « لم تكن كفراها » في الفضل ، فنحن نقر بما صح من فضائل فاطمة - رضي الله عنها - كما أخبرنا النبي عليه السلام .

وسوف أكفى بذلك ما أخرجه البخارى (٣٦٢٤) ومسلم (٢٤٥٠) من حديث عائشة الذي فيه قوله عليه السلام لفاطمة « أما ترضين أن تكوني سيدة نساء أهل الجنة - أو نساء المؤمنين » وهذا لفظ البخارى .

ولفظ مسلم :

(يا فاطمة أما ترضي أن تكوني سيدة نساء المؤمنين أو سيدة نساء هذه الأمة) .

وأيضاً ما أخرجه الحاكم (١٥١/٣) عن حذيفة رضي الله عنه قال قال رسول الله عليه السلام « نزل ملك من السماء فاستأذن الله أن يسلم على لم ينزل قبلها فبشرني أن فاطمة سيدة نساء أهل الجنة »

صححه الحاكم ووافقه الذهبي وقال الحافظ في (الفتح) (١٠٥/٧) « سند جيد »

أما كان حديث عائشة المتفق عليه وحديث حذيفة الجيد الإسناد يغيبان عن حديث أبي هريرة الذي ذكره الدكتور .

وذلك لضعفه فقد أخرجه البخاري في (التاريخ الكبير) (١/١٢٢) من طريق محمد بن مروان الذهلي عن أبي حازم الأشجعى عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال : « أَنْ فَاطِمَةَ سَيْدَةِ نِسَاءِ الْأَمْرَى » قلت : محمد بن مروان مجاهل الحال روى عنه أبو أحمد الزبيرى وأبونعيم ولم يوثقه إلا ابن حبان (٧/٤٠٩) وهو معروف بتساهمه في توثيق المجاهيل ولذا قال الحافظ الذهلي في (الميزان) (٤/٣٢) « لا يكاد يعرف » وساق له هذا الحديث .

وقال الحافظ في (التفريغ) « مقبول »

وعزاه الهيثمى في (المجمع) للطبرانى وقال « ورجاله رجال الصحيح غير محمد بن مروان الذهلي ووثقه ابن حبان »

فقول الهيثمى هذا ليس تصحيحاً للحديث لأن قوله « رجاله رجال الصحيح » أو « رجاله ثقات » أو نحو ذلك لا يساوى قوله « إسناده صحيح » فإن هذا يثبت وجود جميع شروط الصحة التي منها السلامة من العلل ، بخلاف القول الأول فإنه لا يثبتها ، وإنما يثبت شرطاً واحداً فقط وهو عدالة الرجال ونقيتهم وبهذا لا تثبت الصحة كما لا يختفى .

كما أنه لا يعتمد على توثيق ابن حبان للمجاهيل كما هو معلوم غير أن الدكتور لم يذكر بقية قول الهيثمى وهو « ... غير محمد بن مروان الذهلي ... » أقول له لماذا فعلت ذلك يا دكتور ؟؟

وفي النهاية ليس القصد من هذا التعقب هو نقد الدكتور بمحضه بالذات إنما الغرض هو بيان كيف يكون التحقيق العلمي الصحيح الذى ينبغي أن يسلكه أهل الاختصاص حتى يقدم للمسلمين الحكم الصحيح لإحاديث النبي ﷺ من حيث الصحة أو الضعف أما ما سلكه الدكتور مثل هذا التخرج المبتور الناقص القاصر فيه ضرر بالغ لما علمنا .

كيف حكم على حديث أصله في الصحيحين بالضعف ثم رد كونه ألى من طرق ضعيفه ؟

كيف ذهب إلى الاستدلال بحديث ضعيف ويترك ما في الصحيحين أو صع عند غيرهما ؟

فكأن لزاماً علينا أن نقدم شيئاً من واجب البيان والتصح لل المسلمين ... فعذرًا للإطالة . والله الموفق .

[٩] حدثنا محمد بن المظفر ثنا عبد الله بن محمد بن واصل حدثني أى حدثني إبراهيم بن طهمان عن مالك بن أنس عن ابن شهاب الزهرى عن عروة عن عائشة - رضى الله عنها - قالت : دخل أبو بكر - رضى الله عنه - على النبي ﷺ وعندى جاريتان تغينان وتضربان^(١) بالدف فانتهرا أبو بكر ، فقال رسول الله ﷺ : « دعهما يا أبو بكر ، فإنه يوم عيد »^(٢) .

صحيح ثابت من حديث عروة ، غريب من حديث مالك
رواہ عن الزھری الأوزاعی ومعمر وصالح وعقيل .

(١) في الأصل يغينان ويضربان .. والصواب ما ثبناه .

(٢) حديث صحيح .

أخرجه أيضا النسائي (١٩٦/٣) أخبرنا أحمد بن حفص بن عبد الله قال حدثني أى قال حدثني إبراهيم بن طهمان عن مالك عن الزهرى نحوه .

قلت : فالطريق إلى مالك من روایة النسائی رجاله ثقات رجال الصحيح لاعلة فيه أما طريق المصنف ففيه محمد بن واصل ترجم له بن أى حاتم في (الجرح والتعديل) (١١٤/٨) ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا .

وأما عبد الله بن محمد بن واصل لم أقف على ترجمته الآن ، فهو حديث صحيح لا ينافي قوله المصنف « غريب من حديث مالك » . لأن الغرابة قد تجتمع الصحة كما هو مقرر في مصطلح الحديث وهذا المتن صحيح ثابت من حديث عروة ورواہ الزھری عن عروة ، وقد رواہ عن الزھری غير واحد وقد رواہ عن الزھری مالك كما في هذا الطريق .. وقد تابع مالك غير واحد وهم :

- ١ - الأوزاعی . أخرجه أحمد (٨٤/٦) والنسائی في (عشرة النساء) (٧٣) .
- ٢ - معمر بن راشد . أخرجه أحمد (١٢٧ ، ٣٣/٦) وعبدالرزاق في مصنفه (١٩٧٣٥) .

ورواه عن هشام بن عروة عن أبيه شعبة وعمر وشريك وحمد بن سلمة في آخرين فحدث شعبة^(١).

[١٠] حدثنا محمد بن أحمد بن الحسن ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل وحدثني أبا ح وثنا إبراهيم بن حمزة حدثنا محمد بن يحيى حدثنا محمد بن المشي قالا : حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة - رضي الله عنها - أن أبا بكر دخل عليها وعندها رسول الله عليه السلام في يوم فطر أو أضحى وعندها قينتان^٢ تغنىان ، فقال أبو بكر :

٣ - عقيل بن خالد . أخرجه البخاري (٩٨٧) ، (٣٥٢٩) ، والبيهقي (٩٢/٧) ، (٢٢٤/١٠) ، وفي الأدب (٩٠٧) ، وابن حبان في صحيحه (٥٨٤١) الإحسان) .

٤ - عمرو بن الحارث المصري . أخرجه مسلم (٨٩٢) (١٧) ، وعنه ابن حزم في المثل (٩٣/٥) ، وابن حبان في صحيحه (٥٨٣٨) الإحسان) .

تبيه : كانت السيدة عائشة تروي حديث غناء الجاريتين وأيضاً حديث لعب الحبشه في المسجد فكان بعض الرواة يجمعهما كاف في رواية مالك والأوزاعي وعقيل وعمرو بن الحارث - ويفرد ما بعضهم كاقتصر عمر بن راشد على رواية غناء الجاريتين ، وأما رواية صالح بن كيسان التي ذكرها المصنف فقد أخرجها البخاري (٤٥٤) : حدثنا عبد العزير بن عبد الله حدثنا إبراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب قال : أخبرني عروة بن الزبير أن عائشة قالت : رأيت رسول الله عليه السلام يوماً على باب حجرى والحبشه يلعبون في المسجد ورسول الله عليه السلام يسترني برداءه أنظر إلى لعهم .

ففيها الاقتصر على ذكر لعب الحبشه .. فلعل لصالح بن كيسان رواية ذكر فيها قصة غناء الجاريتين ، كما للأوزاعي رواية أخرى اقتصر فيها على ذكر قصة الحبشه أخرجها النسائي (١٥٥/٩٥/٢) من طريق الوليد - وهو ابن مسلم - حدثنا الأوزاعي عن الزهري به .

(١) انظر التعليق التالي في الحديث رقم (١٠) .

(٢) في الأصل قينتان يعنيان . والصواب مائتين .

مزمار الشيطان؟! فقال النبي ﷺ : « دعهما يا أبا بكر ، فإن لكل قوم عيذا ، وإن عيدنا هذا اليوم »^(٣) .

(٣) حديث صحيح .

وقد مر علينا أن الحديث ثابت من حديث عروة عن عائشة وقد رواه عنه الزهرى وقد تابعه هشام بن عروة فرواه جمع عن هشام عن أبيه وهم :

- ١ - شعبة . أخرجه أحمد (٩٩/٦) ومن طريقه المصنف ، والبخارى (٣٩٣١) .
- ٢ - أبوأسامة ، وهو حماد بن أسامة : أخرجه البخارى (٩٥٢) وعنه البغوى في شرح السنة (١١١١) ومسلم (٨٩٢) (١٦) وابن ماجه (١٨٩٨) ، والبيهقي (٢٢٤/١٠) .
- ٣ - أبومعاوية - وهو محمد بن خازم : أخرجه مسلم (٨٩٢) .
- ٤ - حماد بن سلمة : أخرجه أحمد (١٣٤/٦) .
- ٥ - شريك : كما قال المصنف .. ولم أقف عليها .
- ٦ - معمر : أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (١٩٧٣٥) .

قلت : وقد تابع هشام أيضا أبوالأسود محمد بن عبد الرحمن الأسدى ، فأخرج البخارى (٩٤٩) (٢٩٠٦) وعنه ابن حزم في (المخل) (٩٢/٥) ومسلم (٨٩٢) (١٩) من طريق ابن وهب أخبرنا عمرو أن محمد بن عبد الرحمن الأسدى حدثه عن عروة به .

قلت : عمرو هو بن الحارث المصرى وقد سبق وبينما في التعليق السابق أن عمراً رواه عن الزهرى عن عروة عند مسلم (٨٩٢) (١٧) فيكون لعمرو في هذا الحديث شيخان وهما الزهرى ، ومحمد بن عبد الرحمن ، وهذا نظائر كثيرة . والله أعلم .

وللحديث آخر عن عائشة : أخرجه عبدالرزاق (١٧٩٣٦) من طريق معمر عن أبوب عن ابن أبي مليكة عن عائشة به مثله .

قلت : هنا إسناد صحيح رجاله ثقات على كلام يسر في معمر بن راشد ، فهذا يدل على عدم تفرد عروة به عن عائشة بل تابعه ابن أبي مليكة والله أعلم .

[١١] حدثنا محمد بن المظفر إملاءً ثنا أحمد بن خالد بن عمرو الحمصي ثنا أبي ثنا يحيى بن سعيد القطان ثنا أبوبن خوط عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة - رضي الله عنها - أن أبي بكر دخل عليها وعندها قيستان^(١) تغينيان ما قيل يوم بعاث^(٢) ، فقال أبو بكر : يا عائشة ، المزמור^(٣) الشيطان ونبي الله مضطجع في ناحية البيت ، فقال : « دعها يا أبي بكر ، لكل قوم عيد ، واليوم عيدنا »^(٤) . وكان يوم عيد .

غريب من حديث أبوبن خوط لم نكتبه . إلا من حديث يحيى .

(١) في الأصل فيتان ... والصواب مأثيتناه .

(٢) بعاث : بالصرف وعدمه - وهو اسم حصن وقع الحرب عنده بين الأوس والخزرج قبل الهجرة بثلاث سنين مستفاد من الفتح (٤٤١/٢) .

(٣) المزמור : قال القرطبي : المزמור الصوت ، ونسبته إلى الشيطان ذم على ما ظهر لأبي بكر كذا في الفتح (٤٤٢/٢) .

(٤) حديث صحيح من الطرق السابقة .

أما إسناد المصنف - فضعيف جدا ، أبوبن خوط (متروك) كما في التقريب (٨٩/١) .

* تيسه : وقع عند ابن حبان في (صحيحه) (٥٨٣٩ الإحسان) من طريق إسحاق بن راشد عن الزهرى عن عروة عن عائشة أن أبي بكر دخل عليها في أيام التشريق وعندها جاريتان تغينيان وتضربان بالدف فسبهما وخرق دفهمما ، فقال رسول الله ﷺ « دعهما فإنهما أيام عيد » .

قلت : إسحاق بن راشد وهو الجذرى صدوق لكن في حديثه عن الزهرى لين ، قال ابن معين « ليس هو في حديث الزهرى بذلك » ، وقال النذللى « هو مضطرب في حديث الزهرى » ، ولذا قال ابن حجر في (التقريب) : ثقة في حديثه عن الزهرى بعض الوهم ، وقال في (هدى السارى) (ص ٣٨٩) : « غالب ما أخرج البخارى ما شارك فيه غيره عن الزهرى وهى مواضع يسيره » فإذا لم يكن لإسحاق متابع على لفظ « خرق دفهمما » فتكون رواية شاذة ... وأنا لم أقف الآن على متابع له . والله أعلم .

تبسيه آخر : على بطلان ما ذهب إليه ابن حزم والغزالى من إباحة الغناء مطلقاً استدلاً بهذا الحديث فقال ابن حزم في المخل (٦٢/٩) : « فالغناء منها قد صحي » ثم قال ، فصح أنه مباح مطلقاً لا كراهة وأن من أنكره فقد أخطأ بلاشك » ، وقال الغزالى في (إحياء علوم الدين) (٢٧٨/٢) ، « وهو نص صحيح في أن الغناء ليس بحرام » أ.هـ .

في بطلان استدلال ابن حزم والغزالى ومن نحا نحوهما بهذا الحديث من عدة وجوه :

- ١ - أن الغناء المذكور في يوم العيد ، فقد علل النبي ﷺ ذلك بقوله « دعهما فإنه يوم عيد » .
- ٢ - أن الحديث خاص في الغناء من جاريتين صغيرتين وأنهما لم تكونا ماهرين بالغناء ، كما صرحت بذلك عائشة - رضي الله عنها - في قوله في إحدى روايات الحديث عند البخارى (٩٥٤) ، ومسلم (٨٩٢) (١٧) « ولستا بمعنietين » قال القرطبي : أى ليستا من يعرف الغناء كا يعرفه المغنيات المعروفات بذلك ، وهذا منها تحرز عن الغناء المعتمد عند المشتهرين به ، وهو الذى يحرك الساكن ويبيعث الكامن » انظر فتح البارى (٤٤٢/٢) .

وقال النووي في شرح مسلم (١٨٧/٦) « معناه ليس الغناء عادة لهما ولا معروفتان به » أ.هـ .

وقال الحافظ بن حجر في (الفتح) (٤٤٢/٢) « استدل جماعة من الصوفية بحديث الباب على إباحة الغناء وسماعه بالآلة وبغير آلة ، ويكتفى في رد ذلك تصريح عائشة في الحديث « ولستا بمعنietين » فنفت عنهما من طريق المعنى مأثيرته لهما باللفظ ، لأن الغناء يطلق على رفع الصوت وعلى الترنيم الذي تسميه العرب (النصب) بفتح النون وسكون المهملة ، وعلى الحداء ولا يسمى قاعله معنها .. وإنما يسمى بذلك من ينشد بتمطيط وتكسير وتبيح وتشويق بما فيه تعريض بالفواحش أو تصريح » أ.هـ .

فالغناء يطلق على مجرد الإنشاد كما جزم بذلك ابن الجوزى في (تليس إبليس) (٢٢٤) ، فالقول الصحيح بناءً على مasicق أن غناءهما كان مجرد إنشاد للأشعار ، فليس في الحديث إذاً دليل على إباحة الغناء المعروف عند أهل اللهو - لا في يوم غيره - لأن الجاريتين إنما غنتا بأشعار الشجاعة والمحروب التي قيلت يوم بعاث .. انظر (فصل الخطاب) للتوجرى ص ١٥٣ ... ومن هنا تعلم أن تأويل ابن حزم لقول عائشة - رضي الله عنها « ولستا بمعنietين » بأنهما ليستا بمحبستين يلزم من كلامه أن الجاريتين كانتا تغ bian بالغناء المعروف عند أهل اللهو واللعب ، ولكنهما ليستا بمجيدتين أو المازقتين في معرفة الغناء ، وهذا تأويل غير صحيح .. بل الصحيح المتادر من ظاهر قول عائشة أن الجاريتين

ليستا معروقتين بالغناء المشهور عند أهل الغناء واللubb ولا عادة لهما به كما تقدم من قول القرطبي والنبوى وابن حجر (انظر بحث في الأغانى والمعرف ص ٢٨٤ محمد سعيد عمر) .

٣ - أن الغناء المذكور في الحديث كان بهدف ، فهذا الذى أفره النبي ﷺ فالذى يأخذ منه جواز الغناء والعزف على أي نوع من أنواع المعازف ، كالعود ونحوه وهو ما يطلق عليه في زماننا اسم (الغن الغنائى) فلاشك أن يكون قد حاد عن جادة الصواب والإنصاف وحمل الحديث من المعنى مالا يتحمل ، فهذا النوع من الغناء لا يباح - على الإطلاق - في عيد أو في عرس أو في غير ذلك من الأوقات لما دلت عليه الأحاديث الثابتة في تحريم المعازف منها حديث « ليكونن من أمتي أقوام يستحلون الحر والحرير والحرير والمعازف » أخرجه البخارى (٥٥٩٠) معلقا بصيغة الجزم وعنه غيره .. قال الذهبي في التذكرة (ص ١٣٣٧) « المعازف : اسم لكل ما يعزف به كالطنبور والزمر والشباية وغير ذلك من آلات الملائكة » .

وقال ابن القيم في (إغاثة اللھفان ١/٢٧٨) أن المعازف هي آلات للهو كلها لا خلاف بين أهل اللغة في ذلك . أ.هـ .

فالحديث من أقوى الأدلة على تحريم المعازف والمزامير ودلالة الحديث على ذلك من وجوه أيضا :

أ - قوله « يستحلون » فإنه صريح بأن المذكورات - ومنها المعازف - هي في الشرع محمرة ، فيستحلها أولئك القوم .

ب - قرن (المعازف) مع المقطوع بحرمة كالزناء والحرير ، ولو لم تكن محمرة ما فرنت معها .
(انظر إغاثة اللھفان ١/٢٧٨) و (السلسلة الصحيحة للألبان ، رقم ٩١) .

فالآلات العزف محمرة .. اللهم إلا الدف فقط كما في العيد كما في حديث عائشة هذا والنكاح كما دلت عليه عدة آحاديث فذكر منها ما أخرجه البخارى (٥١٤٧) وغيره عن الريبع بنت معوذ بن عفراه قالت : جاء النبي ﷺ يدخل حين بُني على ، فجلس على فراشى كمحلك منى ، فجعلت جويريات يضربن بالدف ويندبون من قتل من آبائى يوم بدر ، إذ قالت إحداهن (وفيها نبي يعلم ما في غد) فقال : دعى هذا وقولى بالذى كنت تقولين ، وانظر أيضا الحديث التالي عند المصنف .

ولا وجه لاستثناء البعض للطلب في الحرب وكذلك الموسيقى العسكرية ، وذلك لما علمنا أنه تخصيص لأحاديث تحريم المعازف بدون تخصيص سوى مجرد الرأى والاستحسان وهو باطل ،

بالإضافة إلى أن ذلك يصرف المسلمين عن ذكر ربهم قال تعالى : « يأيها الذين آمنوا إذا لقيتم فة فابتوا ، واذكروا الله كثيرا لعلكم تفلحون » [الأنفال : ٤٥] ، وكذلك إن استعمالها من عادة الكفار **﴿** الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق **﴾** [التوبه : ٢٩] .

فالملاحة : هي إباحة ضرب الدف في النكاح والأفراح كالعرس والعيدان – ولذا قال ابن حجر في (الفتح) (٤٤٣/٢) : « والأصل التزه عن اللعب واللهو فيقتصر على ما ورد فيه النص وقتا وكيفا تقليلا لخالفة الأصل » .

والغناء الذي لا خلاف في جوازه كما تقدم هو الغناء المعروف في صدر الإسلام بالأشعار والأناشيد الحاسبة ونحو ذلك ، أما الغناء المعروف بالتلحين والتطيط على النغمات الموسيقية ، فإنه لاشك في تحريم هذا النوع عند جمهور العلماء ، ولا تغير أنها القاريء الكريم بما قد تسمع عن بعض المشهورين اليوم من المتفقة من القول بإباحة الغناء وألات الطرب والموسيقى ، والله المستعان [راجع بحث في الأغاني والمعارف لمحمد سعيد عمر] .

[١٢] حدثنا سليمان بن أحمد ثنا بكر بن سهل ثنا محمد بن أبي السري ثنا أبو عصام رواه^(١) بن الجراح عن شريك بن عبد الله عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة - رضي الله عنها - أن النبي ﷺ قال : « ما فعلت فلانة ؟ ليتيمة كانت عندها - فقالت أهديتها إلى زوجها قال : فهلا بعثتم معها بخارية تضرب الدف يعني قالت تقول هذا قال تقول :

أتيناكم أتيساكم فحبونا نحيكم^(٢)

ولولا الذهب الأحمر ما حلت بواديكم

ولولا الحبة السوداء ما سمن^(٣) **عذاريكم**^(٤)

ما أعلم رواه بهذا اللفظ عن هشام إلا شريك .

(١) وقع في الأصل « داود » والصواب | ما ثبتناه من مصادر التخريج وكتب الرجال .

(٢) مكتنف المخطوطة وعند أحمد وغيره (فحبونا نحيكم) وعند ابن ماجه والبيهقي (فحبانا وحيكم) .

(٣) مكتنف المخطوطة وعند الطبراني . ولولا الحنطة السمراء ما سمنت عذاريكم . فللملاحظ أن للآيات روايات متعددة .

(٤) ضعيف بهذا السياق .

الحديث أخرجه المصنف من طريق الطبراني وهو عنده في (الأوسط) كما قال الشيخ الألباني في (الإرواء) (٥١/٧) بهذا الإسناد .

قال الطبراني ١ لم يروه عن هشام إلا شريك ولا عنه إلا رواه تفرد به محمد بن أبي السري ،

قلت : وهذا إسناد مسلسل بالضعفاء

شريك ومن فوقه

١ - شريك بن عبد الله القاضي .

قال الحافظ « صنوق يخطيء كثيراً تغير حفظه منذ ولـى القضاء بالكوفة » .

٢ - رواد بن الحجاج .

قال الحافظ في (التفريغ) « صدوق اخْتَلَطَ | بآخره فترك ، وفي حديثه عن الثوري ضعف شديد » .

٣ - محمد بن أبي السرى .

قال الحافظ في (التفريغ) « صدوق له أوهام كثيرة » .

٤ - بكر بن سهل الدمياطي . شيخ الطبراني .

قال النهبي : « حمل الناس عنه وهو مقارب الحال ، قال النسائي ضعيف » وللحديث طرق أخرى أخرجه ابن ماجه (١٩٠٠) .

حدثنا أسحق بن منصور أبناً جعفر بن عون أبناً الأجلع عن أبي الزبير عن ابن عباس عنها به نحوه دون البيتين الأخرين وفي الأجلع وهو ابن عبدالله الكندي ضعف من قبل حفظه كما أن أبي الزبير مدلس وقد أعننته لاسيما ابن عيينة قال : « يقولون أنه لم يسمع من ابن عباس ، وقال أبو حاتم رأى ابن عباس رؤية » كذا في (المراسيل) لا ابن أبي حاتم (ص ١٥٤) إلا أنه اختلف فيه على الأجلع ، فرواه أحمد (٣٩١/٣) من طريق أبي بكر بن عياش ، والبزار (١٦٤/٢) من طريق عمر بن علي والبيهقي (٢٨٩/٧) من طريق أبي عوانة الوضاح بن عبدالله كلهم عن الأجلع عن أبي الزبير عن جابر عنها به دون البيتين الأخرين .

وقال البزار : « لانعلم رواه عن أبي الزبير إلا الأجلع »

قلت : والأقرب أن هذا الاختلاف من الأجلع نفسه لما سبق بيانه ، سواء كان شيخ أبي الزبير جابرًا أو ابن عباس . فأبُو الزبير مدلس وقد أعننته .

وقد وقع للشيخ الألباني وهم في (الأرواء) (٥٢/٧) فعرو الحديث إلى ابن ماجه من روایة جابر مع أنه عنده من روایة ابن عباس والله أعلم وقد حسن الشيخ الألباني في (الأرواء) (٥١/٧) (٥٢-٥١) من مجموع هذه الطرق السابقة ، وإن كانت هذه الطرق لا تطمئن النفس لتفويه الحديث بها والله أعلم .

وللحديث شاهد من حديث أئمي حسن المازني لا يفرح به آخرجه عبدالله بن أحمد في (زوايد مسند أئمي) (٤/٧٧-٧٨) من طريق حسين بن عبدالله بن ضمرة عن عمرو بن يحيى المازني عن جده أئمي حسن أن النبي ﷺ كان يكره نكاح السر حتى يضرب بدق ويقال أتیناكم ... فحبونا نحیکم .

وهذا إسناد ضعيف جداً واه ، الحسين هنا كذبه مالك وقال أبو حاتم متزوك الحديث كذاب ، وقال ابن معين : ليس بثقة ولا مأمون ، وقال البخاري . منكر الحديث .

قلبت : وأصل حديث عائشة - دون ذكر الآيات - أخرجه البخاري (٥٦٢) ومن طريقه البغوي في (شرح السنة) (٩/٤٨-٤٩) والحاكم (٢/١٨٣-١٨٤) وعنه البيهقي (٧/٢٨٨) من طريق إسرائيل عن هشام بن عروة عن أئمي عائشة أنها زفت امرأة إلى رجل من الأنصار فقال نبي الله ﷺ يا عائشة ما كان معكم هو فإن الأنصار يعجّبهم اللهو .

وقال الحاكم « صحيح على شرط الشيفيين » ووافقه الذهبي فهو ما في إسناده على البخاري .

فأحاديث الباب تدل على جواز أن يسمح للنساء في العرس بإعلان النكاح بالضرب على الدف فقط وبالغناء المباح الذي ليس فيه وصف الجمال وذكر الفجور كما سبق تفصيله .

[١٣] حدثنا عبد الله بن محمد بن جعفر ثنا عبد الله بن أحمد بن أسد ثنا أحمد بن منصور ثنا يونس بن محمد ثنا أبوأويس عن الحسن^(١) بن عبد الله عن عكرمة عن ابن عباس قال : مر رسول الله ﷺ بحسان بن ثابت وقد رش فناء أطمه^(٢) ومعه أصحابه سماطين^(٣) وجارية لهم يقال لها سرين معها مزهرا^(٤) تختلف بين السماطين ، بين القوم وهي تعنيهم ، فلما مر النبي ﷺ ولم يأمرهم ولم ينهم فاتهـ إلـيـهاـ وـهـيـ تـقـولـ فيـ غـنـائـهـ .

هل علىٰ ويحكما إن هوت من حرج
فتبسم رسول الله ﷺ وقال : لا حرج إن شاء الله^(٥) .

غريب من حديث عكرمة لا أعلم رواه عنه إلا حسين وهو حسين بن عبد الله بن عبيدة الله بن عباس .

(١) وقع في الأصل « أبوأويس الحسن بن عبد الله » والصواب من أئبتهـ من مصادر التخريج وكتب الرجال .

(٢) أطـمـهـ : الأطـمـ : هو حصن مبني بالحجارة ، وقيل هو كل بيت مربع مسفع وقال ابن الأعرابـيـ : الأطـمـ : التـصـرـ [لـسانـ الـعـربـ : (٩٢/١) ، تـاجـ الـعـروـسـ (١٨٧/٨)] .

(٣) سـماـطـيـنـ أيـ صـغـيـنـ ، وـكـلـ صـفـ منـ الرـجـالـ سـماـطـ [لـسانـ الـعـربـ : (٢٠٩٤/٣) ، تـاجـ الـعـروـسـ : (١٦٢/٥)] .

(٤) المـزـهـرـ « بـفـتـحـ » وـ الدـفـ الذـىـ فـيـ جـلـاجـلـ أـيـ الدـفـ المـصـلـصـ .

(٥) مـوـضـوـعـ :

آخرـهـ ابنـ الجـوزـيـ فـيـ (ـ المـوـضـوـعـاتـ) (ـ ١١٥ـ /ـ ١١٦ـ) منـ طـرـيقـ الدـارـقـطـنـيـ حدـثـناـ عـلـىـ بنـ عبدـ اللهـ بنـ مـبـشـرـ حدـثـناـ أـبـوـ جـعـفـرـ مـحـمـدـ بنـ المـشـىـ الـبـزارـ حدـثـناـ الحـسـنـ بنـ مـحـمـدـ حدـثـناـ أـبـوـ أـوـيـسـ بـإـسـنـادـ الـمـصـنـفـ سـوـاءـ .

قال الدارقطني : تفرد به حسين عن عكرمه وتفرد به أبو أويـس عنه .
قلت : فأبونعيم قد رواه من طريق يونس بن محمد عن أبي أويـس ورواه الدارقطني من طريق
الحسن بن محمد عن أبي أويـس ولذا قال محمد طاهر المندى في (تذكرة الموضوعات) (ص ١٩٧)
« أخرجـه أبـونـعـيمـ منـ وـجـهـ آخـرـ عنـ أـبـيـ أـوـيـسـ وـرـوـاهـ اـبـنـ حـجـرـ وـرـوـاهـ اـبـنـ وـهـبـ عنـ أـبـيـ أـوـيـسـ وـالـلـهـ أـعـلـمـ » أ.هـ

حسـينـ بـنـ عـبـدـالـلـهـ بـنـ عـبـدـالـلـهـ بـنـ عـبـاسـ : قـاـ النـسـائـيـ مـتـرـوـكـ . وـقـالـ فـيـ مـوـضـعـ آخـرـ : لـيـسـ بـثـقـةـ .
وـقـالـ أـحـمـدـ : لـهـ اـشـيـاءـ مـنـكـرـةـ .

وـقـالـ الـعـقـيلـ : لـهـ غـيرـ حـدـيـثـ لـاـ يـتـابـعـ عـلـيـهـ وـضـعـفـهـ غـيرـهـ .
وـأـبـوـ أـويـسـ هـوـ عـبـدـالـلـهـ بـنـ عـبـدـالـلـهـ بـنـ أـويـسـ قـرـيبـ مـالـكـ وـصـهـرـهـ لـيـسـ بـقـوـىـ قـالـ الـحـافـظـ صـلـوقـ
بـيـمـ .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في (مجموع الفتاوى) (٢٩٦/١١) : « وـلـمـ يـجـمـعـ النـسـائـيـ عـلـيـهـ
وـأـصـحـاحـهـ عـلـىـ اـسـتـنـاعـ خـنـاءـ قـطـ لـاـ بـكـفـ وـلـاـ بـدـفـ وـلـاـ تـوـاجـدـ وـلـاـ سـقـطـ لـبـرـدـتـهـ بـلـ كـلـ ذـلـكـ كـلـبـ
بـاـقـفـ أـهـلـ الـعـلـمـ بـحـدـيـثـهـ » أـ.ـهـ .

{ ١٤ } حدثنا محمد بن علي ثنا محمد بن الحسن بن قتيبة ثنا ابن أبي السرى ثنا عبد الرزاق ثنا معمر عن هشام بن عروة عن وهب بن كيسان قال : سمعت عبدالله بن الزبير يتربّم | تبعنا^(١) ، وقال سمعت رجلاً من المهاجرين وهو يتربّم^(٢) .

(١) تبعنا : أي خلفنا - انظر لسان العرب : ٤٦/٥ .

(٢) صحيح :

إسناد المصنف ضعيف . ابن أبي السرى هو محمد بن التوكل وهو « صدوق له أوهام كثيرة » كما في (التقريب) (٢٠/٤) ولكن الحديث أخرجه عبد الرزاق في (مصنفه) (١٩٧٤١) عن مصر به عن هشام ابن عروة عن وهب بن كيسان « أن عبدالله بن الزبير قال : ما أعلم رجلاً من المهاجرين إلا وقد سمعته يتربّم » وهذا إسناد صحيح .

وأخرجه أيضاً البيهقي (٢٢٥/١٠) من طريق أحمد بن منصور حدثنا عبد الرزاق به ولفظه « قال عبدالله بن الزبير وكان متكمًا تغنى بلال قال له رجل فاستوى جالساً ثم قال | أي رجل من المهاجرين لم أسمعه يتغنى النصب | وقوله يتغنى النصب : هو ضرب من أغاني العرب شبيه الحداء - انظر لسان العرب ٤٣٧/٤٩ . وسوف يأتى الكلام على هذا النوع من الغناء في التعليل على الحديث التالي .

[١٥] حدثنا سليمان بن أحمد ثنا إسحاق بن إبراهيم ثنا عبدالرازق عن معمر عن أبوب عن ابن سيرين عن أنس بن مالك قال : « أستلقى البراء بن مالك ^(١) على ظهره يترنم فقال له أنس : اذكر الله ، أى ^(٢) أخي ، فاستوى جالساً وقال أتراني أموت على فراشى وقد قتلت مائة من المشركين مبارزة سوى من شاركت في قتيله ^(٣) .

رواه شابة عن شعبه عن قادة نحوه عن أنس . ذكرت هذا القدر في هذا النحو لما بلغنى من إنكار جاهل بمعرفة الآثار وسيرة ما درج عليه المهاجرين والأنصار .

(١) وقع في الأصل « البراء بن عازب » والصواب ما أثبتناه من مصادر التخرج وغيرها .

(٢) وقع في الأصل « ابن أخي » والصواب ما أثبتناه من مصادر التخرج ولكن البراء بن مالك أخو أنس بن مالك فلا يستقيم أن يقول له ابن أخي ^٤ كما هو ظاهر .

(٣) صحيح .

ال الحديث أخرجه الطبراني - وهو شيخ أبو نعيم فيه - في الكبير (٢٦/٢ - ٢٦/٢٥ - ١١٧/١٢٥) بهذا الإسناد ولفظه .

وأخرجه أيضاً أبو نعيم في (معرفة الصحابة) (١١٢٥) وـ (الخلية) (٣٥٠/١) بهذا الإسناد .

والحديث عند عبدالرازق في (مصنفه) (١٩٧٤٢) وهذا الإسناد صحيح متصل .

ورواه عبدالرازق أيضاً (٩٤٦٩) بنفس الإسناد المذكور إلا أن ابن سيرين لم يذكر أنس بل قال فيه « أستلقى البراء بن مالك على ظهره يترنم فقال له أنس : اذكري الله يا أخي ... » الحديث .

فت : أنه إن كانت صورة سياق هذه الرواية الإرسال لأن ابن سيرين لم يحضر زمان هذه القصة لأنه لم يدرك البراء بن مالك لأنه ولد لستين بقيتا من خلافة عثمان يعني في حدود سنة (٣٣) واستشهد البراء يوم حصن تستر في خلافة عمر سنة ٢٠ وقيل قبلها وقيل سنة (٢٣) إلا أن ابن

سرين قد رواه عن أنس كما في رواية المصنف المذكورة فلا يضر أن يرويها بهذا السياق المرسل .
لكونه محمول على أنه سمعه من أنس فابن سرين مولى أنس ومكث عنه كما أن السياق الذي صورته الإرسال يحمل على أنه سمعه من أنس بدليل قوله في أثناءه « فقال له أنس إلى آخره ». وكأن ابن سرين لما سمعه من أنس صار يرويه مرة عنه ومرة يرسله ، يريد بذلك رواية القصة لا ذكر الإسناد والله أعلم . وله طريق أخرى عن ابن سرين سياقاً لإرسال .

أخرج الطبراني في (الكبير) (١١٧٩/٢٧) وأبو نعيم في (معرفة الصحابة) (١١٢٦) من طريق أحمد بن محمد بن علي الخزاعي ثنا موسى بن إسماعيل ثنا أبو هلال ثنا محمد بن سرين قال : دخل أنس على البراء بن مالك وهو يقول الشعر فقال : يا أخى قد علمت الله ما هو خير لك منه قال : بل فقال له البراء : أتخشى أن أموت على فراشى ؟ والله لا يكون ذلك بلاء الله إبليس فقد قتلت منه من المشركين منهم ما تفردت بقتله ومنهم من شاركه فيه » .

قال الحيثى في (مجمع الزوائد) (٣٢٤/٩) وفيه أبو هلال الراسى ضعفه جماعة وقد وثق .
ومحمد بن سرين لم يسمع من البراء بن مالك » .

قلت : الكلام الذى في أبي هلال الراسى لا ينزل حديثه عن رتبة الحسن لكن فى حديثه عن قادة لين . قال أحمد بن حنبل « يتحمل فى حديثه إلا أنه يخالف فى قادة » (التهذيب) (١٩٦/٩) نعم ابن سرين لم يسمع من البراء ولكن القصة محمولة على تلقى ابن سرين لها من أنس كما سبق بيانه . والله أعلم . وللحديث طرق أخرى عن غير ابن سرين .

١ - أخرج الحاكم (٢٩١/٣) من طريق أبي قلابة عن أزهر بن سعد ثنا عبدالله بن عون عن ثامة بن عبدالله بن أنس عن أنس بن مالك « أنه دخل على أخيه البراء وهو مستلق واضعاً إحدى رجليه على الأخرى يتغنى فنهاه فقال أترهب أن أموت على فراشى وقد تفردت بقتل مائة من الكفار سوى من شركنى فيه الناس » .

قال الحاكم « صحيح على شرط الشيفيين » ووافقه الذهبي !!

قلت : وفيما قاله نظر . فأبى قلابة هو عبد الله بن محمد الرقاشى لم يخرج له الشيفيان وهو ضعيف الحفظ قال الحافظ « صدوق يخطىء تغير حفظه » .

٢ - أخرج ابن سعد في (الطبقات) (١٧/٧) وأبونعيم في (معرفة الصحابة) (١١٢٧) من طريق حماد بن سلمه عن ثابت عن أنس قال دخلت على البراء بن مالك وهو مضجع وهو يتغنى .. الحديث

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم

ولايضر م الواقع عند ابن سعد من قول « حماد بن سلمه وزعم ثابت عن أنس بن مالك لأن زعم ليس مخصوصاً بالكذب والقول المشكوك فيه بل يكون أيضاً في القول الحق والصدق الذي لا شك فيه وقد وقع في حديث ضمام بن ثعلبة عند مسلم (١٢) وزعم رسولك » وقد أكثر سيبويه في كتابه من قوله في أشياء يرتضيها أى في مقام الاحتجاج (زعم الخليل) [انظر شرح مسلم للنحوى (١٢٠/١) وفتح البارى (١٥٢/١) ، (٥٥/١٠) .

٣ - أما رواية شبابه عن شعبه عن قتادة عن أنس التي أشار إليها المصنف لم أقف عليها .
قلت : وفي الجملة القصة صحيحة وقد عزّها أيضاً الحافظ ابن حجر في (الإصابة) (١٤٣/١)
لليبغوى وقال « إسناد صحيح عن محمد بن سرين عن أنس »

فائدة :

يستفاد من الآثار السابقة أن الصحابة رضي الله عنهم مع عنايتهم بالكتاب والسنّة حفظاً ودراسة و عملاً كانت لهم أناشيد وحداء يترنمون به في مثل حفر الخندق وبناء المساجد وفي سرورهم إلى الجهاد ونحو ذلك من المناسبات دون أن يجعلوها شعارهم ويعبّرون عنها جلّ همهم وعنايتهم لكنه مما يبرّحون به عن أنفسهم ويهيجون به مشاعرهم وعلى ذلك فهله الآثار تدل على جواز الأناشيد الإسلامية التي فيها من الحكم والمواعظ والغير ما يثير الحماس والغيرة على الدين ويز العواطف الإسلامية أو ينفر من الشروق الذهني لترفع نفس من ينشدها ومن يسمعها إلى طاعة الله وتتفوه من معصيته تعالى وتعذر حتى توده إلى الاحتباء بمعنى شرعاً والجهاد في سبيله ، لكن لا يتخذ من ذلك ورداً لنفسه يلتزم به ، وعادة يستمر عليها ، بل يكون ذلك في الفينة بعد الفينة عند وجود مناسبات ودعوات تدعو إليه كالأعراس والأسفار للجهاد ونحوه ، وعند فتور الحسّ لانارة النفس والهوى بها إلى فعل الخير ، وعند نزوع النفس إلى الشر وجوحها لردعها عنه وتتفوهها منه .

وخر من ذلك أن يتخذ لنفسه حزبًا من القرآن يتلوه وورداً من الأذكار النبوية الثابتة فإن ذلك أزكي للنفس وأظهر وأقوى في شرح الصدر وطمأنينة القلب : (الله نزل أحسن الحديث كتاباً متشابهاً مثاني تشعر منه جلود الذين يخشون ربهم ، ثم تلين جلودهم وقلوبهم إلى ذكر الله ذلك هدى الله يهدى به من يشاء ومن يضل الله فما له من هاد) [سورة الزمر آية : ٢٣] .

وقال سبحانه : ﴿ الَّذِينَ آمَنُوا وَتَطْمَئِنُ قُلُوبُهُمْ بِذِكْرِ اللَّهِ تَطْمَئِنُ الْقُلُوبُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ طَوْيَ لَهُمْ وَحْسَنَ مَا بَرَأَ ﴾ [سورة الرعد آية : ٢٨] .

[مستفاد من فتوى رقم ٣٢٥٩ فتوى لجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء]

ثانية :

واعلم أن ضرب الدف من خصائص النساء والجواري أما الرجال فلا يجوز لهم ذلك والدليل على ذلك :

١ - الضرب بالدف أذن به للنساء كما دلت عليه الأحاديث وقد مر طرفاً منها انظر الأحاديث رقم (٩) ، (١٠) ، (١١) ، (١٢) .

٢ - أقوال أهل العلم في ذلك وسوف نذكر طرفاً منها :

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في (مجموع الفتاوى) (١١/٥٦٥) « ولكن رخص النبي ﷺ في أنواع من اللهو في العرس ونحوه كارخص للنساء أن يضربن بالدف في الأعراس والأفراح وأما الرجال على عهده فلم يكن أحد منهم يضرب بدب ولا يصفق بكل ثبت عنه في الصحيح أنه قال « التصفيق للنساء والتسييع للرجال » ولعن المتشبهات من النساء بالرجال والمتشبهين من الرجال بالنساء » ولما كان الغناء والضرب بالدف من عمل النساء كان السلف يسمون من يفعل ذلك من الرجال مخيناً .

وقال ابن قدامة الحنفي في (المغني) (٩/١٧٤) « وأما الضرب به للرجال فمكره على كل حال وإنما كان يضرب به النساء وفي ضرب الرجال به تشبه بالنساء وقد لعن النبي ﷺ المتشبهين من الرجال بالنساء » . أ.هـ .

قال ابن حجر الهيثمي في (كف الراعع) (ص ٣٥) معقلاً على كلام ابن قدامة « وظاهر كلامه أراد التحرير » وقال أيضاً ابن قدامة في (ذم ما عليه مدعو التصوف) (ص ١٣) « وأما الدف فهو أسهل هذه الخصال وقد أمر به النبي ﷺ في النكاح وجاءت الرخصة فيه في غير النكاح أيضاً . ولا يتبيّن لي تحريره إلا أن يكون الضارب به رجلاً يتشبه بالنساء فيحرم لما فيه من تشبيه الرجال بالنساء أو يضرب به عند الميت فيكون ذلك إظهاراً للسخط بقضاء الله والمحاربة له ، فاما إن خلا من ذلك قلت أرأه حراماً بحال . أ.ه.

ثم قال ابن قدامة في آخر كلامه في (المغني) « ومذهب الشافعى في هذا الفصل كما قلنا » وقال ابن حجر الهيثمي في (كف الراعع) (ص ٣٥) « حكم الإمام البيهقي عن شيخه الإمام الحليمي ولم يخالفه أنا إذا أبحنا الدف فإنما نبيحه للنساء خاصة وعبارة منهاجه وضرب الدف لا يحمل إلا للنساء لأنه في الأصل من أعمالهن وقد لعن رسول الله ﷺ التشبّه بالنساء » . أ.ه.

ونقل أيضاً أن الأوزاعى مال لكتاب الحليمي بقوله « ويشهد للحليمي أنه لم يحفظ عن أحد من رجال السلف أنه ضرب به وبأن الأحاديث والأثار إنما وردت في ضرب النساء والجواري به » . أ.ه.

وقال الحافظ ابن حجر في (الفتح) (٢٢٦/٩) « واستدل بقوله (واضربوا) على أن ذلك لا يختص بالنساء لكنه ضعيف والأحاديث القوية فيها الإذن في ذلك للنساء فلا يتحقق بين الرجال لعموم النبي عن التشبيه بين » . أ.ه.

وعلى افتراض صحة هذا الحديث يمكن القول بأنه إذا كان الخطاب في هذا الحديث عام يشمل الرجال والنساء فإن الأحاديث الأخرى دلت على أن ضرب الدف من أفعال النساء فيحمل المطلق وهو اللفظ الدال على اشراك الرجال والنساء (اضرربوا) على المقيد وهو للنساء وعلى ذلك يصر الخطاب خاص بالنساء لأن المقيد يقضى على المطلق وهو معلوم عند الأصوليين والله أعلم .

ومن المعاصرين الشيخ عبدالعزيز بن باز حفظه الله في فتوى له منقول عن كتاب الثمار اليافعه لعبدالله بن جار الله (ص ٤٤٥) قال ما نصه « أما الزواج فيشرع فيه ضرب الدف مع الغناء المعتمد الذي ليس فيه دعوة إلى محرم ولا مدح لمحرم في وقت من الليل للنساء خاصة لإعلان النكاح والفرق بينه وبين السفاح كما صحت السنة بذلك عن النبي ﷺ أما العطيل فلا يجوز ضربه في العرس ولا في غيره بل يكتفى بالدف خاصة في العرس فقط وللنساء دون الرجال » . أ.ه.

وأيضاً ظاهر كلام الشيخ الألباني في (آداب الزفاف) فقد قال (ص ٦٧) «ويجوز له أن يسمع النساء في العرس بإعلان النكاح بالضرب على الدف فقط» أ.هـ.

أما قول السبكي أن الجمورو لم يفرقوا بين الرجال والنساء فغير صحيح وقبل أن نرد عليه بالتفصيل سوف ننقل قوله الذي نازع فيه الخليمي فقد قال الهيثمي في (كف الراعي) بعد أن نقل قول الخليمي الذي سبق ذكره آنفاً ونازعه السبكي في الخلييات بأن الجمورو لم يفرقوا بين الرجال والنساء قال فرق الخليمي بينهما ضعيف والأصل اشتراك الذكور والإإناث في الأحكام إلا ما ورد الشرع فيه بالفرقة ولم ترد هنا وليس ذلك مما يختص بالنساء حتى يقال بحرم على الرجال التشبه بهن فيه فيه على العموم وقد جاء أعلنتوا النكاح واضربوا عليه بالدف» أ.هـ. وما قاله السبكي فيه ضعف وذلك :

- ١ - أن احتجاجه بأن الجمورو لم يفرقوا بين الرجال والنساء مردود بما تقدم نقله بأنه لم يحفظ عن أحد من السلف من وجه صحيح إنهم ضربوا به بل إنهم كانوا يسمون من يفعل ذلك مخنثاً بل إن غير واحد من أهل العلم من نقلنا قوله كالمحلمي والبيهقي وأبن قنادة وأبن تيمية والأذرعى وأبن حجر قالوا بالتفريق واعتبروا فاعله متشبها بالنساء بل إن ابن قنادة قال إن ذلك هو مذهب الشافعى .
- ٢ - أما الاستدلال بقوله ^{عليه بالدف} «اضربوا عليه بالدف» فهو حديث ضعيف لا تقوم به حججة في مثل ذلك .

أخرجه الترمذى (١٠٨٩) وعنه ابن الجوزى في (العلل) (٢٦٢٧/٢) [البيهقي (٢٩٠/٧) وغيرهم من حديث عائشة مرفوعاً وضعفه البيهقي وأبن الجوزى وقال ابن حجر في (الفتح) (٢٢٦/٩) «سئل ضعيف» وضعفه الشيخ الألباني في (الضعيفه) (٩٧٨) .

- ٣ - أما استدلاله بقوله «الأصل اشتراك الذكور والإإناث في الأحكام إلا ما ورد الشرع فيه بالفرقة ولم يرد هنا ففيه خلط نعم الأصل اشتراك الذكور والإإناث في الأحكام إلا ما ورد الشرع فيه بالفرقة وقد وردت الأحاديث والأثار الدالة على أن ضرب الدف من أفعال النساء للإذن لهن في ذلك كما أن عموم النهى عن التشبه بالنساء كاف بالقول بعدم إشراك الرجال في ذلك فدعوى إشراك الذكور والإإناث في الخطاب دعوى تفتقر إلى دليل والله أعلم .

[١٦] حدثنا محمد بن محمد بن عبد الله ثنا أحمد بن إسحاق القاضي المُلْحَمِي ثنا محمد بن القاسم ثنا الأصممي ثنا أبوالمقدم هشام بن زياد عن محمد بن كعب القرطبي أنه سُئل : « ما علاقه الخذلان ؟ قال : أن يستقبح الرجل ما كان يستحسن ، ويستحسن ما كان قبيحاً »^(١) .

(١) إسناده ضعيف .

أخرجه المصنف في (الخلية) (٢١٤/٣) بنفس الإسناد .

قلت : أحمد بن إسحاق هو أبوبكر القاضي المعروف بالملحامي روى عنه جمع كاف (تاريخ بغداد) (٣٤/٤) ولم يذكر فيه جرحاً وتعديلأً ومحمد بن القاسم هو أبوالغيناء أصله من البهامة حاله معروض .

قال الحملي « سمعت أبوالغيناء يقول أنا والجاحظ وضعنا حديث فدك » .

وقال إسماعيل الصفار « وكان أبوالغيناء يحدث بذلك بعدهما مات الجاحظ » كذا في (لسان الميزان) (٣٤٦/٥) ولذا قال العلامة المعلمى في (التشكيل) (٣٩٤/١) « ليس بشقة قد اعترف بوضع الحديث ، فما بالك بالحكايات » .

وقال الدارقطنى « ليس بقوى في الحديث » كاف (تاريخ بغداد) (١٧٢/٣) .

وقال الخطيب في (تاريخه) (١٧٠/٣) « لم يستند من الحديث إلا القليل والغالب على روایاته الأخبار والحكايات » والله أعلم .

[١٧] حدثنا محمد بن أحمد بن محمد البغدادي إجازة وحدثني عنه عثمان بن محمد العثماي ثنا عبد الله بن سهل البرازى سمعت يحيى بن معاذ يقول : « من سعادة المرء أن يكون خصمه فهما وخصمى لافهم له ، فقيل له : من خصمك قال : نفسي لا فهم لها تبتغى الجنة وما فيها من النعيم المقيم ، والخلود فيها شهوة ساعة في دار الدنيا قال : وسمعت يحيى بن معاذ يقول : خرج الزاهدون من الدنيا بداء لا يشففهم إلا دخول الجنة ، وخرج العارفون من الدنيا ، بداء لا يشففهم إلا رؤيته »^(١) .

(١) إسناده ضعيف جداً .

أخرجه المصنف أيضاً في الحلية (٥٩/١٠) بهذا الإسناد وهذا سند ساقط شيخ المصنف هو أبو بكر محمد بن أحمد بن محمد المقيد متهم كما قال الذهبي وتبه الحافظ ابن حجر في (اللسان) انظر ترجمته في شيخ المصنف الذين ترجمتهم في المقدمة .

[١٨] أنسدنا أبوالحسن محمد بن محمد أنسدنا يونس بن أحمد
العروض لنفسه :

« يَاذَا الْحِجَّى لَا تَكُنْ بِالْهُمْ مُخْتَلِفًا
وَاجْعُلْ قَرِي ضِيفَهِ جَرَا إِذَا نَزَلا
وَاعْطِ الْهَوَى ، وَاقْنِعْ إِنَّ الْقَنْوَعَ غَنِي
مَا إِنْ تَرَى عَاقِلًا يَبْغِي بِهِ بَدْلًا
شَقاوةَ الْمَرءِ فِي دُنْيَاهُ طَاعَتْهُ
هُوَاهُ فِي شَهْوَاتِ تُورَثِ الْخَبْلَا
وَمَا سَعَادَتْهُ إِلَّا قَنَاعَتْهُ
وَدَفَعَهُ الْهُمْ حَتَّى يَنْقُضِي الْأَجْلَا »^(١)

آخر الجزء .

الحمد لله أولاً وآخراً ، وظاهرًا وباطنا اللهم صلى على سيدنا محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(١) لم أقف على ترجمة لشيخ المصنف وأيضاً صاحب هذه الآيات والله أعلم .

١ - فهرس بأطراف الأحاديث والآثار

١٥	أنس	أذكر الله أى أخي (أثر)
٨	المسور بن محرمة	أما بعد فإني أنكحت أبا العاص بن الربيع
٦	المسور بن محرمة	ان بنى هشام بن المغيرة استأذنوا
١٦	محمد بن كعب القرظنى	أن يستقبح الرجل ما كان يستحسن (أثر)
٧	المسور بن محرمة	إنما فاطمة بضعة مني
١١، ١٠، ٩	عائشة	دعهما يا أبا بكر
١٤	وهب بن كيسان	سمعت عبد الله بن الزبير يترجم (أثر)
١٢	عائشة	فهلا بعثتم معها بمحاربة
١٣	ابن عباس	لا حرج أن شاء الله
١٧	يحيى بن معاذ	من سعادة المرء (أثر)
٣	جابر بن عبد الله	من صام رمضان ثم أتبעהه بست من شوال
٥	أبو هريرة	من صام رمضان وستة أيام
٢٠١	أبو أيوب	من صام رمضان وستاً من شوال
٤	أبو هريرة	من صام رمضان وستاً من شوال

الفهرس

رقم الصفحة	الموضوع
٥	ترجمة موجزة للمصنف
٩	ذكر شيوخ المصنف الذين روی عنهم في هذا المجلس
١٧	اسم الكتاب وتوثيقه ونسبته
١٨	تراجم رجاله
٢٣	منهج العمل
٢٤	ال الحديث رقم [١] عن أبي أبي الأنصاري : « من صام رمضان وست من شوال فقد صام الدهر »
٢٣	ال الحديث رقم [٢]
٣٤	ال الحديث رقم [٣] عن جابر بن عبد الله : « من صام رمضان ثم اتبعه بست من شوال فكأنما صام الدهر »
٣٦	ال الحديث رقم [٤] عن أبي هريرة : « من صام رمضان وستاً من شوال فقد صام السنة ، ومن جاء بالحسنة فله عشر أمثالها »

- الحاديـث رقم [٥] عن أبـي هـرـيرة : ٤٢
« من صـام رـمضـان وـسـتـة أـيـام بـعـدـه لـا يـفـصـل بـيـنـهـنـ كـائـنـاـ صـام السـنـة »
- الحاديـث رقم [٦] عن المسـور بن مـخـرـمة : ٤٤
« إـنـ بـنـىـ هـشـامـ بـنـ الـمـغـرـةـ اـسـتـأـذـنـواـ أـنـ يـنـكـحـوـ اـبـتـهـمـ عـلـىـ اـبـنـ أـبـىـ طـالـبـ فـلـاـ آـذـنـ ... »
- الحاديـث رقم [٧] عن النـسـورـ بـنـ مـخـرـمةـ : ٤٧
« إـنـماـ فـاطـمـةـ بـضـعـةـ مـنـىـ ،ـ يـؤـذـيـنـىـ مـاـ آـذـاهـاـ ،ـ وـيـغـضـبـنـىـ مـاـ أـغـضـبـاهـ »
- الحاديـث رقم [٨] عن المسـورـ بـنـ مـخـرـمةـ : ٤٨
« إـنـ قـومـكـ يـتـحـدـثـونـ أـنـكـ لـاـ تـغـضـبـ ... »
- نبـيـهـ هـامـ :ـ عـلـىـ كـتـابـ «ـ مـقـدـمـاتـ النـبـوـةـ»ـ لـلـدـكـورـ يـحـسـيـ إـسـمـاعـيلـ ٥١
- الحاديـث رقم [٩] عن عـائـشـةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهاـ : ٥٥
« دـعـهـمـاـ يـاـ أـبـاـ بـكـرـ فـإـنـهـ يـوـمـ عـيـدـ »
- الحاديـث رقم [١٠] عن عـائـشـةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهاـ : ٥٧
« دـعـهـمـاـ يـاـ أـبـاـ بـكـرـ فـإـنـهـ لـكـلـ قـومـ عـيـدـ ،ـ وـإـنـ عـيـدـنـاـ هـذـاـ الـيـوـمـ »
- الحاديـث رقم [١١] عن عـائـشـةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهاـ : ٥٨
« دـعـهـمـاـ يـاـ أـبـاـ بـكـرـ لـكـلـ قـومـ عـيـدـ وـالـيـوـمـ عـيـدـنـاـ »

تبية : على بطلان ما ذهب إليه ابن حزم والغزالى من إباحة الغناء مطلقاً مستدلين بهذا الحديث ٥٩
● الأدلة على تحريم المعاذف والمزامير ٦٠
الحديث رقم [١٢] عن عائشة رضى الله عنها : « فهلا بعثتم معها بجارية تضرب بالدف ... » ٦٢
الحديث رقم [١٣] عن ابن عباس رضى الله عنهم : « ... ولا حرج إن شاء الله » ٦٥
الحديث رقم [١٤] عن وعب بن كيسان : « سمعت عبد الله بن الزبير يترنم ... » ٦٧
الحديث رقم [١٥] عن أنس بن مالك رضى الله عنه : « استلقى البراء يترنم ... » ٦٨
فائدة : جواز الأناشيد الإسلامية ٧٠
حكم ضرب الرجال بالدفوف ٧١
الحديث رقم [١٦] عن محمد بن القرطبي : « ما علاقة الخذلان ... » ٧٤
الحديث رقم [١٧] عن يحيى بن معاذ : « من سعادة المرأة أن يكون ... » ٧٥
الحديث رقم [١٨] ٧٦